TJFPS

IRAQI Academic Scientific Journals

العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Contents lists available at :
http://tjfps.tu.edu.iq/index.php/poltic

Tikrit Journal For Political Science

A Tragedy Islamic Minority of Ar-Rawhinja in Myanmar & Attitude of International Organizations

Dr. Hameed Faris Hasan *
Tikrit University / College of Education for Women

A r t i c l e i n f o.

Article history:
- Received 30 April 2019
- Accepted 25 June 2019
- Available online 17 Sept. 2019

Keywords:
- Ar-Rawhinja
- Myanmar
- Minorities
- the United Nations
- the International Law
- International Studies

Abstract: As the international community has issued strict documents for human rights in general and minorities rights in particular, but reinforcing those rights still lacks practical application. Minorities regardless their names, particularly the Islamic minority wherever they are, are exposed to various types of suppression.

This paper tries to shed light on the most important international principles which represent the international law that guarantees the minorities rights. It briefly states the Islamic minority of Ar-Rawhija in Myanmar and how they got the strongest kind of suppression and brutality to the extent that the United nations regard it as the most suppressive minority all over the world because of the planned punishment and killing as well as forcing them to leave their country unwillingly .

* **Corresponding Author:** Hameed Faris Hasan**, E-Mail:** alhasnyhamd@gmail.com **,Tel: , Affiliation**: Tikrit University / College of Education for Women

مأساة اقلية الروهينجا المسلمة في ميانمار وموقف المنظمات الدولية

م.د . حميد فارس حسن

جامعة تكريت – كلية التربية للبنات

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : 30/ نيسان /2019
- القبول : 25/ حزيران/2019
- النشر المباشر : 17/ايلول/2019

الخلاصة : في وقت انجز فيه المجتمع الدولي مواثيق رصينة لحقوق الانسان عامة وحقوق الأقليات خاصة، الا ان تعزيز وضمانة تلك الحقوق لا تزال تعاني من قصور كبير؛ فالأقليات على مختلف مسمياتها، خصوصا المسلمة عرضة لأنواع شتى من الاضطهاد والحرمان المادي والمعنوي. لذا يسعى هذا البحث الى بيان موقف المنظمات الدولية لاسيما الامم المتحدة ومدى فاعليتها في حماية اقلية الروهينجا المسلمة في ميانمار، بعد عرض موجز لتاريخها وما تعرضت، ولما تزل، لأشد ضروب الاضطهاد قسوة ووحشية حتى عدتها الامم المتحدة بانها (الاقلية الاكثر اضطهادًا في العالم) بسبب القتل والتعذيب والتهجير القسري من موطنهم في إطار ممنهج ومدروس يستهدف التطهير العرقي لهم وبما يرقى الى مستوى جرائم ضد الانسانية.

الكلمات المفتاحية :
- الروهينجا
- ميانمار
- اقليات
- الامم المتحدة
- القانون الدولي
- الدراسات الدولية

المقدمة :

في خضم الاحداث والتطورات الاقليمية والعالمية المتسارعة تزهق ارواح وتنتهك الحرمات لفئة من بني البشر من دون ان تلقى كثير اهتمام او جهد كافٍ لإنهاء مأساتها لا سيما من قبل شعوب وامم تجمعها بهم روابط عقيدية كان ينتظر ان تكون سابقة على أي اعتبار.

تلك هي مأساة مسلمي الروهينجا في ميانمار، الأقلية الاكثر اضطهادا في العالم، التي تتعرض لأشد ضروب العنف من قتل وحرق وتهجير، وامتهان الكرامة الانسانية وسط صمت لا يبرره الا الموقف الانتقائي لمكونات المجتمع الدولي، الامم المتحدة واجهزتها تحديدا، من مأساة انسانية بالدرجة الاساس مع انشغال او تشاغل الراي العام العالمي عنها. لذا ارتأينا تناول الموضوع بالبحث لاستجلاء حقيقتها وابعاد موقف المجتمع الدولي من خلال منظماته الدولية.

اشكالية البحث: تتمثل اشكالية البحث في ان جرائم ابادة وتطهير عرقي ارتكبت ولما تزل ضد الروهينجا ترقى لوصف جرائم ضد الانسانية يقابلها عجز المجتمع الدولي بمفاعيله كافة عن ايقافها واتخاذ الاجراءات الكفيلة لقمعها وجلب مرتكبيها الى المساءلة القضائية الدولية.

فرضية البحث: يقوم البحث على فرضية وجود عناصر لجرائم ضد الانسانية ارتكبت ضد مسلمي الروهينجا، وان هناك ثمة فرصة لاحالة القضية الى المحكمة الجنائية الدولية من خلال سبل الإحالة المتاحة امام المحكمة رغم الصعوبات الجمة التي تفرضها المصالح والتحالفات الدولية مع حكومة ميانمار، وقد بنيت هذه الفرضية على تساؤلات منها: الى أي مدى يمكن وصف الجرائم المرتكبة ضد الروهينجا على انها جرائم ضد الإنسانية؟ وما الاعتبارات التي تحول دون اتخاذ منظمة الأمم المتحدة ممثلة بمجلس الامن قرار حازما بإدانة ميانمار لارتكاب قواتها الأمنية تلك الجرائم؟ وإزاء ذلك كيف يمكن للمحكمة الجنائية الدولية النظر بهذه القضية؟

منهج البحث: اعتمد البحث عدة مناهج منها التاريخي في تتبع البعد التاريخي للمأساة وكذا المنهج القانوني عند تناول الالتزامات التي جاءت بها المواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق ابناء الاقليات وضماناتها، والاستناد الى المنهج الوصفي التحليلي عند الاشارة الى مواقف الامم المتحدة وسواها، وعند تحليل الانتهاكات المرتكبة ضد ابناء الروهينجا وفق النصوص القانونية.

هيكلية البحث: قُسِمَ البحث الى ثلاث مباحث تناولنا في اولها مأساة الروهينجا تعريفا وبعدا تاريخيا، وفي الثاني بحثنا موقف المنظمات الدولية؛ الامم المتحدة واجهزتها كمنظمات حكومية؛ ومنظمتي هيومن رايتس ووتش، والعفو الدولية كمنظمات غير حكومية. وعالجنا في المبحث الثالث مأساة الروهينجا في ضوء المواثيق الدولية بعد الاشارة الى الصكوك الدولية المعنية بحقوق الاقليات لاستجلاء حقيقة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان، المصونة بموجبها، بحق مسلمي الروهينجا، وخاتمة جاءت على ذكر اهم ما توصل اليه البحث.

المبحث الاول

البعد التاريخي لمأساة اقلية الروهينجا

ابتغاء فهم أعمق للأوضاع المأساوية التي تعيشها اقلية الروهينجا، وقبل الغور في نصوص المواثيق الدولية الضامنة لحقوق الاقليات، وتحديد مدى انطباق تلك النصوص على الانتهاكات التي يتعرض لها ابناء هذه الاقلية، وقبلها مدى تفاعل المنظمات الدولية مع هذه المأساة، نرى مفيدًا اعطاء نبذة تاريخية للتعريف بالروهينجا ومأساتهم الانسانية، وكما يأتي:

المطلب الاول / التعريف بأقلية الروهينجا

يطلق اسم الروهينجا على اقلية عرقية ـ دينية تقطن اقليم اراكان (راخين)[1] غرب ميانمار[2]؛ فعرقيا ينتمي الروهينجا، بحسب بعض الروايات، الى عائلة الشعوب الهندية، وينحدرون من بلاد البنغال، ولغتهم (الروهينجية) مرتبطة بلغة شيتاغونغ المستخدمة في الجزء الجنوبي من بنغلاديش[3]. وفي روايات اخرى تتصرف تسمية الروهينجا الى الاصل العربي اذ يؤكد بعض المؤرخين كخليل الرحمن أن الاسم مشتق من كلمة (رحمة) المرتبطة بقصة تحطم سفينة التجار العرب قرب جزيرة رامري في القرن الثامن الميلادي حيث أمر ملك أراكان بإعدام التجار العرب الذين راحوا يستغيثون بقولهم "الرحمة..الرحمة"، فأطلق عليهم اسم راهام ورهوهانج ثم روهينجا[4]. غير ان المؤرخ تشودري يرجع الاسم الى (مروهاونج) وهو اسم لمملكة أراكانية قديمة حُرّفَ تدريجيا إلى روهانج، وبالتالي فإن سكان تلك المنطقة سموا بالروهينجا[5].

في حين ينفي المؤرخون البورميون تاريخية عرقية الروهينجا وذلك بالإشارة الى ان تسمية (الروهينجا) لم تكن موجودة قبل خمسينات القرن الماضي؛ فحسب المؤرخ الدكتور (مايونغ مايونغ) لم تكن هناك كلمة روهينجا في إحصاء 1824م الذي أجراه البريطانيون، ويوافقه المؤرخ أبي خان، من جامعة كاندا للدراسات الدولية، مؤكدا أنه لم يجد مصطلح روهينجا في أي مصدر تاريخي وفي أي لغة قبل 1950م، وان اسم الروهينجا مرتبط بأسلاف البنغاليين الذين هاجروا إلى أراكان ابان السيطرة الاستعمارية البريطانية[6].

غير ان المؤرخ البريطاني (فرانسيس بوكانان هاملتون) يؤكد استخدام مصطلح روهينجا أواخر القرن الثامن عشر في تقرير نشره في 1799م عن فقرة (المفردات المقارنة لبعض اللغات الناطقة في مملكة بورما)، حيث ذكر هاملتون "أُضيف الآن ثلاث لهجات تستخدم في إمبراطورية بورما إلا أنها من الواضح انها مستمدة من لغة بلاد الهندوس؛ أولى اللهجات هي التي يتحدث بها (المحمديون) الذين استقروا في أراكان ويسمون أنفسهم روونجا أو سكان أراكان" [7].

تقطن اقلية الروهينجا اقليم اراكان في الجزء الجنوبي الغربي من ميانمار الواقع على ساحل خليج البنغال المحاذي لبنغلاديش اذ يشترك معها في 275 كم من الحدود المائية والبرية، ومساحته نحو (37) ألف كم2 بما يمثل نسبة 10% من مساحة ميانمار[8]. ويشكل الاقليم وحدة جغرافية منعزلة حيث تفصله سلسلة جبال (اراكان يوما) عن باقي اجزاء البلاد، ويشتمل على مدن كيوتو، كيوكفيو، ساندي، واكياب التي تعد عاصمته واهم موانئه [9].

كان المسلمون يمثلون اغلبية سكان اراكان ، ويعد الروهينجا العرقية المسلمة الرئيسة فيه ؛ اذ يشكلون الى جانب بعض العرقيات المسلمة ما نسبته (90%) من مجموع السكان المقدر عددهم بـ(4.5) مليون نسمة ،

بينما كانت نسبة عرقية الماغ البوذية نحو (10%) فقط[10]، والتي اخذت بالازدياد بسبب التغير الديموغرافي القسري الذي اتخذته السلطات الحكومية في مواجهة الاكثرية المسلمة سواء من خلال الطرد والتهجير الجماعي لأبناء الروهينجا واستجلاب ابناء عرقية الماغ من ولايات ميانمار او من خارجها وتوطينهم في اركان كما حصل عام 1988م اذ تم اجلاء 150 الف من مسلمي الروهينجا من ديارهم لبناء قرى نموذجية للبوذيين الماغ [11].

لذا تناقصت اعداد الروهينجا بشكل كبير لحد 800 ألف نسمة حسب التقديرات الحكومية لعام 2012، رغم ان بعض المصادر تقدر اعدادهم بأكثر من مليون نسمة [12]؛ في حين لم تشمل بيانات التعداد السكاني الخاصة بالدين والعرق لعام 2014 نحو 1.2 مليون نسمة من مسلمي الروهينجا الا من قَبِلَ بشرط التسمي بكونه (لاجئ بنغالي)[13].

اقتصاديًا؛ يعيش ابناء الروهينجا حالة فقر مدقع اذ يتصف اقتصاد الاقليم بكونه زراعي اذ يبلغ حجم الايدي العاملة في القطاع الزراعي ما نسبته 37.8% [14]؛ ومما فاقم حالة الفقر تجريد ابناء الروهينجا من اغلب ملكياتهم، وحرمانهم من ممارسة الكثير من الاعمال والمهن فضلا عن تولي اية وظيفة حكومية خاصة بعد اسقاط الجنسية والمواطنة عنهم عام 1982[15].

ورغم اكتشاف النفط والغاز في اراكان ودخول ميانمار الى نادي الدول النفطية [16]، الا ان ذلك لم يغير من الواقع المعاشي للروهينجا شيء؛ بل كانت له ارتدادات عكسية، اذ تربط اغلب التحليلات موجات العنف المتجددة في راخين بثروات الاقليم الطبيعة حيث عملت حكومة ميانمار على التهجير القسري للسكان الروهينجا من قراهم بغية تأمين مناطق استثمار النفط والغاز، وتلك الواقعة على مسارات خطوط انابيب نقل الطاقة الى شرق البلاد والاجزاء الغربية من الصين التي استثمرت اموال طائلة في هذه المشروعات [17].

المطلب الثاني / البعد التاريخي

يُؤَرَخ لمأساة مسلمي اراكان مع غزو الملك البورمي البوذي بودا باي(1819-1782م) لأراكان ونهاية حكم مملكة أراكان الاسلامية عام 1784م اذ تعرض المسلمون والروهينجا بخاصة لعمليات قتل، وتهجير، وتدمير ممتلكاتهم وآثارهم[18]. وازداد حالهم سوءا بعد احتلال الانكليز لأركان والحاقه وعموم بورما بحكومة الهند البريطانية، ولاحقا ،1937م، جعلت لها ادارة مستقلة عرفت بحكومة بورما البريطانية، وقد تعرض

المسلمون خلال السيطرة الانكليزية لحملات قمع وتهجير بعدما أشعل الانكليز فتيل الحرب بين المسلمين والبوذيين[19].

وابان الحرب العالمية الثانية 1939–1945 وهزيمة انكلترا امام اليابان في بورما ارتكب البوذيون واليابانيون أعمال انتقامية ضد مسلمي اراكان اذ بلغ عدد الضحايا نحو 5000 قتيل وتهجير نحو 62000 الى البنغال، وتدمير عشرات القرى[20].

وزادت اوضاع الروهينجا سوءا بعد عام 1962م اذ أطيح بالنظام الملكي من قبل الجيش واقامة نظام عسكري ذو توجه ماركسي وضع حرابة المسلمين والروهينجا بخاصة في سلم اولوياته رافعا شعار بورما للبوذيين فقط ، واتخذ من قومية البورمان والديانة البوذية دعامة لتعزيز سلطته في البلاد وسلاح لاضطهاد المسلمين اذ جرت عمليات عسكرية ضدهم على مدى عقدين اهمها عملية (الملك التنين) عام 1978م التي قتل فيها الالاف من الروهينجا وهجر 500 الف ، هلك 40 الف منهم في طريق النزوح او معسكرات الايواء[21]، وقام بتأميم ما يربو على 90% من مزارع وممتلكات المسلمين مقابل 10% فقط من ممتلكات البوذيين[22].

ومَثَّلَ عام ١٩٨٢م مرحلة جديدة في مأساة الروهينجا بإصدار الحكومة قانونًا يقضي بحرمان مسلمي عرقية الروهينجا من حقوق المواطنة والجنسية[23]؛ وصُنِفَ السكان بموجبه الى اربع فئات[24]: المواطن ، والمواطن المشارك ، والمتجنس، وعديمي الجنسية ومنهم الروهينجا الذين صنفوا بكونهم أجانب دخلوا بورما أبان حقبة الاستعمار البريطاني اذ عمدت الحكومة الى سحب الجنسية منهم وجردوا من ممتلكاتهم ومنعوا من أعمالهم ، وصار بإمكان الحكومة ترحيلهم وقتما تشاء او يودعون ، في احسن الاحوال ، بمعسكرات احتجاز ، ويمنح من يتفوق في عمله (درجة أجانب) على أن يعيش في أماكن محددة لا يسمح لهم بالخروج منها إلا بتصريح حكومي[25] .

وقد اشترط القانون الجديد لمنح الجنسية البورمية لأيّ أقلّية اثبات وجودها في البلاد قبل عام 1823م، وهو العام الذي اندلعت فيه الحرب الانكليزية البورمية وانتهت باحتلال انكلترا لبورما عام 1824م، وذلك في استهداف لأقلية الروهينجا [26].

وفي عام 1991م اضطر نحو 500 روهينجي للهرب الى بنغلاديش بعد مقتل الكثير منهم على يد اجهزة الامن بسبب تصويتهم لصالح مرشحي المعارضة خلال انتخابات 1991[27].

وفي عام 2000 قتل أكثر من 200 مسلم وفقدان العشرات منهم وحرق ما يزيد عن 250 من مساكنهم، ومصادرة المسجد المركزي ومحيطه في مدينة مانغدو، وتحويله الى مركز للدفاع المدني، ومصادرة المقبرة القديمة للمسلمين في تاكهودة وبناء معبد بوذي كبير بها؛ بينما هدم نحو 33 مسجدا في اراكان خلال عام واحد فقط [28].

وتجددت بداية عام 2001 الانتهاكات ضد الروهينجيا في مدينة تونغمو إثر دخول كهنة بوذيون أحد المساجد وقتلهم 24 مصليا، واجتاحت موجة عنف منظم ضد المسلمين اغلب مدن البلاد بعد احداث 11 ايلول 2001 في الولايات المتحدة الاميركية [29].

وفي حزيران 2012 قام الماغ البوذيون بقتل (10) من علماء ودعاة المسلمين والتمثيل بجثامينهم في مدينة لاوكا وسط اراكان[30]، على خلفية اتهام ثلاثة شبان من الروهينجا باغتصاب فتاة بوذية وقتلها في قرية تهينداوي بمدينة رامبري التي يندر وجود المسلمين فيها[31]، وبعدها بأيام اندلعت الاشتباكات بين المسلمين والبوذيين، بسبب مهاجمة عدد من الرهبان للمسلمين بالحجارة حين خروجهم من أحد المساجد في (مانغدو)، قتل خلالها نحو 1500 مسلم واعتقال 850 منهم، وحرق ما يقرب من 1000 مسكن وتشريد 22000 الف شخص[32].

وخلال شهري اذار ونيسان 2013 اندلعت أعمال العنف في مدينتي مكتيلا واوكان بعدما هاجم نحو أربعمائة من البوذيين منازل ومساجد المسلمين استمرت ثلاثة أيام، قتل خلالها أكثر من 40 شخص وحرقت احياء بأكملها قبل ان يتدخل الجيش لإيقافها بإعلان حالة الطوارئ [33].

وشهد عام 2016 موجة عنف جديدة اسفرت عن تهجير ما يربو على 74000 ألف من الروهينجا الى بنغلاديش وحدها، الى جانب اعداد كبيرة لجأت الى تايلند واندونيسيا وماليزيا والهند، وفي شباط منه كانت الحكومة قد الغت جميع البطاقات البيضاء (بطاقات التسجيل المؤقتة) وذلك للحيلولة دون مشاركة المجتمع الروهينجي في انتخابات 2016[34].

وفي 25 آب 2017، قامت القوات الامنية ومليشيات بوذية بشن هجمات مسلحة على المدنيين في مدن وقرى اراكان وذلك في اعقاب قيام (جيش تحرير اراكان)[35] بهجوم متزامن على 24 مركز لشرطة الحدود شمال اركان قتل خلاله 12 فرد منها[36] ؛ واسفرت العمليات الانتقامية عن مقتل وجرح الالاف من الروهينجا ، وتشريد مئات الآلاف منهم ؛ فبينما اشارت مصادر رسمية الى مقتل 370 شخصًا بداية اعمال العنف ،

ولجوء 40 الف منهم الى بنغلاديش[37]، فان المجلس الاوروبي للروهينجا أكد ان ما بين 2000 – 3000 من الروهينجا قتلوا جراء عمليات التطهير العرقي تلك[38]. فضلا عن حرق نحو 62 قرية وتدمير 948 دار للروهينجا ما بين 2017/9/14-/8/25[39] بحسب منظمة (هيومن رايتس وتشج) [40].

اما منظمة (أطباء بلا حدود)[41] فقد اكدت ان أكثر من 6700 من الروهينجا، كحد أدنى، قتلوا بعد شهر من بدء اعمال العنف في اب 2017، وهو رقم أكبر من الاحصائيات التي قدمتها حكومة ميانمار والمقدرة بـ(400) قتيل فقط. وقال مدير المنظمة، سيدني وونغ، ان 69% منهم قتلوا بإطلاق النار، و15% حرقا، و7% ضربوا حتى الموت، و2% قتلوا بألغام[42].

وكشفت تقارير لمنظمات حقوقية دولية عن قيام جيش ميانمار ببناء قواعد عسكرية في اراضي الروهينجا شمال إقليم أراكان، وذلك بعد حملة التطهير العرقي الاخيرة ضدهم ، وذلك في مسعى منها لإخفاء الادلة على اعمال العنف التي ارتكبت بحقهم ، وللحيلولة دون عودتهم الى مناطقهم واجبارهم على العيش في معسكرات ايواء حكومية تحت الحراسة الامنية في الشريط الحدودي مع بنغلاديش[43]، لاسيما بعد توقيع اتفاق بين ميانمار والاخيرة على البدء بإعادة اللاجئين الروهينجا من بنغلاديش الى اراكان[44] ؛ ذلك الاتفاق الذي لاقى اعتراضات اممية وحقوقية منشأها الخشية من ان لا تكون تلك العودة آمنة وسط مخاوف اغلبية اللاجئين من تعرضهم لإعمال انتقامية من القوات الامنية او المتطرفين البوذيين[45].

وكان (اونج تون ثيت) رئيس مؤسسة المساعدة الانسانية واعادة التوطين في اراكان قد رد على اتهامات سابقة حول قيام جيش ميانمار بتدمير ما تبقى من قرى الروهينجا لإخفاء الادلة والحقائق بشان الجرائم المرتكبة بحقهم بقوله "لا رغبة لدينا في التخلص مما يدعونه ادلة .. ما ننويه هو ضمان سهولة بناء مباني من اجل من سيعودون" [46].

والحق لا يمكن الاطمئنان الى وعود حكومة ميانمار بالعمل على توفير الأجواء المادية والنفسية المناسبة لعودة لاجئي الروهينجا الى قراهم الذي، هم انفسهم، يرفضون تلك العودة مالم تسبقها إجراءات قانونية تتمثل بالاعتراف القانون بمواطنيتهم من خلال منحهم الجنسية، ووضع ضمانات دولية تقبل بها او تنصاع اليها ميانمار وهو ما اكدته إعلانات المنظمات الدولية والإنسانية والحقوقية كالأمم المتحدة والـ(هيومن رايتس ووتش) وغيرها ، وان هذه التصريحات لا تعدو عن كونها محاولة للتخفيف من ضغوط الراي العام الدولي واداناته لميانمار.

المبحث الثاني

المنظمات الدولية ومأساة الروهينجا(*)

للإحاطة بالموضوع سيتم تناول مواقف الامم المتحدة واجهزتها كمنظمات دولية حكومية، ومنظمتي (هيومن رايتس ووتش)، والعفو الدولية كمنظمات دولية غير حكومية، وكما يأتي:

المطلب الاول / موقف الامم المتحدة

تمثل الامم المتحدة اطارًا عامًا تتفاعل فيه مواقف الدول تجاه القضايا التي تجابهها لا سيما ما يتصل منها بقضايا حقوق الانسان ومهددات السلم والامن الدوليين؛ وبالتالي فان مواقفها تعبر عن توافق جماعي لمكونات المجتمع الدولي ومفاعيله ازاء القضايا الدولية والانسانية.

وفيما يتصل بمأساة الروهينجا فقد اكتفت الامم المتحدة، ابتداءً، ببيانات الاعراب عن الأسف والقلق من انتهاكات حقوق الانسان ضد الاقليات في ميانمار ومنها اقلية الروهينجا.

الا انه ومع تجدد اعمال العنف خلال السنوات الاخيرة لا سيما بعد عام 2012، صعدت الامم المتحدة شيئا فشيئا لهجة بياناتها حيث وصفت عمليات القمع الممارس ضدهم من قبل القوات الامنية بـ(عمليات التطهير العرقي) ، واتهمت السلطات الحكومية بتشجيعه او السكوت عنه ، في اقل تقدير، والتهاون في اتخاذ الاجراءات التي تحمي الاقلية المستهدفة منه [47].

فخلال الدورة (22) لمجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة في 25 شباط – 22 اذار 2013 جرى التأكيد على ضرورة قيام حكومة ميانمار بخطوات عملية لاحتواء ازمة مسلمي الروهينجا عبر آليات القانون الدولي والمعاهدات الدولية ذات الصلة [48].

اما مقرر الامم المتحدة لحقوق الانسان السابق في ميانمار (توماس اوخيا كوينتانا) فكان قد أكد على ان "اوضاع مسلمي الروهينجا وغيرهم من الاقليات الدينية والعرقية لم تتحسن الى الان، مع استمرار الازمة العميقة في ولايتي كاشين وراخين"، مطالبا بتخفيض القيود المفروضة على حرية تنقل مسلمي الروهينجا وتيسير الوصول المنتظم للأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الاحمر لتقييم الاوضاع في اراكان وايجاد الحلول اللازمة لها [49].

(*) اقتصر البحث على دور منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها ومنظمتي (هيومن رايتس ووتش) و(العفو الدولية) غير الحكوميتين. اما موقف المنظمات الاقليمية كمنظمة التعاون الإسلامي تم تناولها في إطار موقف العالم الإسلامي من قضية الروهينجا في بحث مستقل (قيد الانجاز) بمشيئة الله وتوفيقه.

داخل بيوتهم ورمي اطفالهم بالنار. واصفة ذلك بقولها " كل الروايات التي سمعتها وحشية بدون استثناء"، داعيةً الحكومة الى التحقيق في الشهادات التي ادلى بها المسلمون الفارون الى بنغلاديش بشكل محايد ومستقل[50].

واعربت الامم المتحدة عن مخاوفها العميقة ازاء عدم تضمين سكان الروهينجا في التعداد العام لسكان البلاد عام 2014، وذلك بعدما اكدت المتحدثة باسم الرئاسة البورمية بان اي شخص يدعي انه مسلم روهينجي سوف لن يدرج في استمارات التعداد [51].

قررت الامم المتحدة في 2017/6/31 تشكيل فريق خبراء ثلاثي برئاسة المحامية الهندية والناشطة في مجال حقوق الانسان (انديرا جان سينغ) للتحقيق في الجرائم التي ارتكبتها قوات الامن في ميانمار واعمال القتل والاغتصاب ضد الروهينجا عام 2016، وقد حثت المنظمة الدولية حكومة بورما على التعاون الكامل من خلال تقديم نتائج تحقيقاتها المحلية، والموافقة على تحرك الفريق دون قيود او رقابة [52].

وبصدد موجة العنف الاخيرة (2017/8/24) التي وصفتها الامم المتحدة بانها "اسوء اشتباكات تشهدها ميانمار"[53]. أكد جون ماكيسيك من المفوضية السامية لحقوق الانسان على ان بورما تسعى لإجراء تطهير عرقي بحق اقلية الروهينجا المسلمة قائلا "ان القوات المسلحة تقتل الروهينجا في ولاية اراكان، وتجبر الكثيرين على الفرار الى بنغلاديش المجاورة؛ مؤكدا ان الجيش وشرطة الحدود "يشاركون في عقاب جماعي للسكان"[54].

ورغم تنديد الامم المتحدة بهجمات (جيش تحرير اراكان) الاخيرة في2017/8/25، الا انها قالت ان رد قوات الامن على تلك الهجمات بلغ حد ارتكاب جريمة ضد الانسانية، وطالبت السلطات في ميانمار بحماية المدنيين دون تمييز [55].

وعاودت مقررة حقوق الانسان الأممية (يانغلي لي) اتهام جيش ميانمار بارتكاب انتهاكات جسيمة ضد اقلية الروهينجا بقولها "تلقينا انباء متكررة عن الاعتقالات التعسفية وكذلك القتل خارج نطاق القضاء في سياق الحملات الامنية بحثا عن مطلوبين مزعومين"[56]. ومؤكدة ان تقارير المنظمات الحقوقية قد اشارت، نقلا

عن مصادر موثوقة، ان العديد من عمليات الاغتصاب وقعت ضد النساء المسلمات من قبل الجنود[57]، واتهمت (يانغي لي) زعيمة البلاد (اونغ سان سوتشي) بالتقصير لفشلها في حماية مسلمي الروهينجا بالقول "ان الوضع في مقاطعة (راخين) خطير وكان على سوشي ان تتدخل"[58]، ومشيرة الى ان مستوى التدمير أكبر بكثير مما حدث في تشرين ثاني 2016، وانه "يجب ان تتدخل الزعيمة الفعلية للبلاد.. هذا ما متوقع من اي حكومة ان تحمي الجميع ممن يعيشون تحت رعايتها"[59].

اما مفوض الامم المتحدة لحقوق الانسان زيد بن رعد الحسين فقد اعتبر في 2017/9/11 ان عمليات العنف التي يقوم بها الجيش ضد الروهينجا بمثابة تجسيد (للتعريفات النموذجية للتطهير العرقي) في القانون والاعراف الدولية؛ داعيا الحكومة الى انهاء (العملية العسكرية الوحشية) في اراكان[64]. كما دعا المفوض الاممي، في 2017/9/20، مجلس الامن الدولي الى فرض عقوبات على ميانمار لاضطهادها المسلمين فيها [65].

وفي احاطته لمجلس الامن الدولي حول ميانمار، اكد (غوتيريس) في 2017 /9/28 على ضرورة انهاء العنف في اراكان فورا واصفا اياه بالقول ان "الشهادات التي تقشعر لها الابدان، تشير الى حدوث عنف مفرط وانتهاكات جسيمة"[60]، ودعا (غوتيريس) حكومة بورما القيام بثلاث خطوات فورية تتمثل بـ[61] : 1ـ انهاء العمليات العسكرية. 2ـ السماح بوصول الدعم الإنساني بدون عوائق. 3ـ ضمان العودة الطوعية، والامنة، والكريمة، والدائمة للاجئين الى مناطقهم الاصلية. 4ـ محاسبة منتهكي حقوق الانسان لكبح جماح العنف ومنع وقوع انتهاكات مستقبلية. ودعا غوتيريس الى ايجاد حل سياسي للأسباب الجذرية للعنف؛ مؤكدا على ان جوهر المشكلة هو انعدام الجنسية طويل الامد وما رافقه من تمييز؛ مما يتطلب "منح مسلمي ولاية (راخين) الجنسية .. قانون الجنسية الحالي في ميانمار يسمح بذلك جزئيا. ونحن نشجع ميانمار على تعديل القانون بما يتوافق مع المعايير الدولية " [62].

وجاء في تحقيق أولي للأمم المتحدة، اجرته في مخيمات اللجوء، ان "الهجمات الوحشية ضد الروهينجا في القسم الشمالي من ولاية (راخين) كانت على قدر من التنظيم والتنسيق وبنية لا تفتقر على حمل السكان على الرحيل عن بورما بل ايضا منعهم من العودة" [63].

وفي 2018/7/5 دعا المفوض الاممي لحقوق الإنسان زيد بن رعد مجلس الأمن على إحالة ميانمار إلى المحكمة الجنائية الدولية فورا، مفندا ادعاء حكومة ميانمار، في محاولة لإقناع العالم، استعدادها لعودة مئات الآلاف من اللاجئين الروهينجا، بالتأكيد على عدم عودة أي لاجئ روهينجي بحسب ما يقتضي

اتفاق ميانمار مع بنغلاديش. كما تم اعتقال العديد -إن لم يكن جميع – من عادوا من تلقاء أنفسهم. مشددا على ان مصداقية ميانمار ازاء اعادة اللاجئين تكمن باعترافها بأن الروهينجا مواطنون، يتمتعون بنفس الحقوق التي يتمتع بها المواطنون الآخرون، بما في ذلك الحق في الحياة" (66).

وفي رده على ادعاء ممثل ميانمار لدى الأمم المتحدة (هاو دو سوان) في التزام بلاده الدفاع عن حقوق الإنسان، قال زيد بن رعد "هذا الادعاء الذي ذكرته للتو يكاد يخلق فئة جديدة من العبث. عليك أن تشعر بالعار يا سيدي.. عليك أن تشعر بالعار" (67).

اما مجلس الامن الدولي فكان قد توصل في 2017/11/7 إلى صيغة توافقية اتجاه مشروع قرار بريطاني ـ فرنسي إزاء مأساة الروهينجا، اذ بسبب تهديد الصين، حليفة ميانمار، باستخدام حق النقض (الفيتو)، إذا ما نص مشروع القرار على ادانة ميانمار، صار الامر الى بيان رئاسي غير ملزم؛ أعرب المجلس فيه عن "قلقه العميق" إزاء انتهاكات حقوق الإنسان ضد مسلمي الروهينجا، بما في ذلك القتل والعنف الجنسي وتدمير المنازل والممتلكات وحرقها، واكد ضرورة محاكمة المسؤولين عنها، وتحمل حكومة ميانمار المسؤولية الرئيسة عن حماية سكانها، واحترام حقوقهم دون اي تمييز بسبب العرق والدين او الجنسية (68).

وطالب المجلس حكومة ميانمار بوقف عملياتها العسكرية وضمان "عدم الاستخدام المفرط للقوة العسكرية في ولاية راخين"، والسماح للاجئي الروهينغا بالعودة إلى ديارهم، ومعالجة جذور الأزمة "عبر المساواة في منح الجنسية ". غير ان البيان لم يتضمن أي إشارة إلى عقوبات يمكن لمجلس الأمن أن يفرضها إذا لم تلقَ مطالبه استجابة ميانمار لها (69).

وقد عدّ الأمين العام (أنطونيو غوتيريش)، البيان بـ(الخطوة الإيجابية) ، في حين قال مساعد سفير بريطانيا لدى المجلس جوناثان ألان " سنحكم على ميانمار من سلوكها .. أمامهم 30 يوما قبل أن يقدم الأمين العام تقريره" فيما اعتبره السفير الفرنسي فرنسوا ديلاتر "رسالة واضحة بضرورة إنهاء التطهير العرقي ضد الروهينجا في ميانمار .. وعلى السلطات (في ميانمار) ان تستجيب للمطالب الواردة في البيان وتحولها الى افعال" (70).

غير ان سفير ميانمار لدى الأمم المتحدة (هاو دو سوان) ابدى رفضه للبيان كونه " يمارس ضغوطا سياسية لا مبرر لها" على بلاده، عادًا التهم بانتهاك حقوق الانسان ضد الحكومة وقوات الأمن، بانها ادعاءات تستند إلى "دليل مُدعى على نحو خاطئ واتهامات..." (71).

اما مستشارة الدولة (اونغ سان سوتشي) فقد أكد بيان لمكتبها بان البيان الرئاسي لمجلس الامن الدولي قد يضر بشدة المحادثات التي تجري مع بنغلاديش بشأن أزمة اللاجئين لإعادة أكثر من 600 ألف شخص منهم، وأعرب البيان عن التقدير لموقف بعض أعضاء مجلس الأمن لالتزامهم بمبدأ عدم التدخل في شؤون الدول ذات السيادة؛ في اشارة الى الصين التي منعت المجلس من اصدار قرار ملزم ضد ميانمار [72].

لاحقا، وفي 2 نيسان2019 قررت الامم المتحدة تعيين القاضي الأميركي (نيكولاس كوميجان) رئيسا لـ(آلية التحقيق المستقلة) الخاصة بميانمار التي انشأها مجلس حقوق الانسان في 27 ايلول 2018 لجمع وتحليل الادلة على ارتكاب جرائم ضد الانسانية بحق اقليات عرقية ، ومنها الروهينجا ، منذ 2011 [73].

المطلب الثاني / موقف المنظمات الدولية غير الحكومية

الى جنب المنظمات الدولية الحكومية، كان للمنظمات الدولية غير الحكومية دور مهم وربما أكثر فاعلية في كشف الفظاعات التي تعرض لها الروهينجا وبالتالي حشد راي عام متعاطف معهم وضاغط الى حد ما على المجتمع الدولي لتفعيل موقفه من هذه المأساة، وسيتم تناول دور اهم اثنتين من هذه المنظمات، (هيومن رايتس ووتش) و(منظمة العفو الدولية) وكما يأتي:

1-منظمة هيومن رايتس ووتش

على خلفية احداث حزيران 2012 أصدرت المنظمة تقريرها الأول في 2012/8/6، واصفةً الانتهاكات ضد المسلمين في اراكان بالمروعة، ومتهمة قوات الأمن البورمية بارتكاب أعمال قتل واغتصاب واعتقالات جماعية بحق مسلمي الروهينجا. فضلا عن أخفاقها في حمايتهم أثناء أحداث العنف الطائفي الدامية تلك[74] .

اما في تقريرها الرابع لعام 2013 ، والذي يكتسب أهميته باستناده في معطياته على الواقع حيث زارت المنظمة إقليم أراكان ، ووقفت على الجرائم التي تمثلت في إحراق عدد كبير من قرى المسلمين ، ورصدت ذلك عبر الأقمار الصناعية ، كما التقت عددا من أبناء الروهينجا ، ومع بعض المنظمين لأعمال العنف، وقد أوضحت المنظمة ، على لسان (فيل روبرتسن) نائب مدير قسم آسيا فيها، إن هناك "تورط لمسؤولين محليين وقيادات مجتمعية في جهد منظم لشيطنة وعزل السكان المسلمين تمهيدا لهجمات المسلحين ، وان الحكومة لم تتحرك بأي شكل لمعاقبة المسؤولين عن الانتهاكات أو لوقف التطهير العرقي بحق المسلمين المهجرين قسرا" [75].

وحدد التقرير ثلاثة مجموعات متورطة في الجرائم هم؛ مسؤولون حكوميون، وقيادات مجتمعية، ورهبان بوذيون، اذ خططت هذه الفئات ودفعت أبناء الطائفة البوذية بأراكان وشجعتهم، وبدعم من أجهزة الأمن، على "شن هجمات منسقة ضد الأحياء والقرى المسلمة في تشرين أول ٢٠١٢ من أجل إرهاب السكان وتهجيرهم قسرا"[76].

وفي تقريرها السنوي لعام 2016 اشارت المنظمة الى احداث العنف التي جرت خلال شهر تشرين اول من العام المذكور متهمة الجيش البورمي قيامه بانتهاكات لحقوق الانسان بحق الروهينجا على خلفية هجمات قام بها (جيش تحرير اراكان) واسفرت عن عمليات قتل واعتقال وتدمير نحو 430 مبنى ونزوح أكثر من 30 ألف روهينجي الى بنغلاديش [77].

وفي تقرير اخر للمنظمة، في 2016/12/13، اكدت أن جيش ميانمار أحرق 1500 منزل على الأقل، لأفراد من أقلية الروهينجا المسلمة في ولاية أراكان. وأوضح (براد آدمز) مدير شؤون آسيا في المنظمة أن "الصور التي التقطتها الأقمار الاصطناعية إلى جانب مقابلات مع شهود عيان أشارت بوضوح إلى أن قوات من الجيش أضرمت النار في تلك المنازل" [78]، وأن طبيعة الأحداث توحي بمسؤولية الحكومة عنها، مما ينفي مزاعم الحكومة بأن الأفراد المقيمين في المنطقة (الروهينجا) هم الذين أحرقوا منازلهم بهدف الحصول على معونات دولية [79].

وبصدد موجة العنف الجديدة، اكدت المنظمة ان عمليات قتل وحرق للروهينجا وتدمير قراهم لإجبارهم على النزوح من بلادهم هي جزء من حملة تطهير عرقي تقوم بها قوات الامن في ميانمار، ونشرت المنظمة صور توثق قيام الجيش الحكومي بحرق 214 قرية تضم عشرات الالاف من مساكن الروهينجا في مانغداو ورينداونغ، وبنسب تدمير بلغت 90% [80]

واكدت المنظمة، في 2017/9/26، إن ميانمار ترتكب جرائم ضد الإنسانية في حملتها على مسلمي الروهينجا، داعية مجلس الأمن إلى فرض عقوبات عليها وحظر للأسلحة. وقال جيمس روس مدير الشؤون القانونية والسياسية في المنظمة ان "الجيش في بورما يطرد بوحشية الروهينجا من ولاية راخين الشمالية "، وان "المذابح التي يتعرض لها المزارعون والحرائق المتعمدة وطرد الناس من منازلهم كلها جرائم ضد الإنسانية"[81].

وعددت المنظمة في تقريرها المدعوم بصور التقطتها أقمار صناعية بعض الجرائم المرتكبة بحق الروهينجا كالترحيل والنقل القسري للسكان والقتل والاعتداءات الجنسية[82].

2-منظمة العفو الدولية (AMNESTY)[83]

اكدت منظمة العفو الدولية، بتقرير لها في 2012/7/22، أنَّ مسلمي اراكان يتعرضون لانتهاكات على أيدي جماعات بوذية متطرفة، وتحت سمع وبصر الحكومة بالقول "إنَّ المسلمين في ولاية راخين الواقعة غرب ميانمار يتعرضون لهجمات واحتجازات عشوائية في الأسابيع التي تلت أعمال العنف في المنطقة"[84]. واتهمت المنظمة القوات الحكومية والسكان البوذيين بشن هجمات على المسلمين، وقتلهم وتدمير ممتلكاتهم؛ وبحسب (بنجامين زواكي) الباحث في المنظمة فان أغلب الهجمات التي استهدفت الروهينجا قامت بها قوات الأمن في الولاية " [85].

كما اكدت المنظمة ان أوضاع الروهنجيا قد تدهورت كثيرا إثر قيام القوات الحكومية بعملية أمنية كبرى، ردا على هجمات مقاتلي الروهنجيا ضد مراكز شرطة الحدود باراكان في تشرين الأول 2016، وقامت بـ"عمليات تطهير" نتج عنها قتل غير مشروع، وعمليات اغتصاب واعتقالات تعسفية وفرار نحو 27 ألف شخص عقب تدمير منازلهم، وهو ما وصفته المنظمة بانه عقاب جماعي لمجتمع الروهينجا بالكامل، وقد يصل سلوك قوات الأمن إلى جرائم ضد الإنسانية[86]. ركزت المنظمة على التعصب الديني المناهض للمسلمين الذي تسبب بتدمير مسجد ومبان يملكها المسلمون في منطقة باغو، وفي ولاية كاشين، ولم تتخذ السلطات إجراءات فعالة لمكافحة الدعوات إلى الكراهية الدينية، أو تقديم مرتكبي الاعتداءات إلى العدالة [87].

كما اتهمت المنظمة قوات الجيش في ميانمار بزرع الالغام في طرق نزوح الروهينجا الى بنغلاديش بعد وقوع حوادث انفجارات ألغام أرضية في المنطقة الحدودية بين البلدين وعلى الاقل هناك ثلاث مواقع ألغام مضادة للأفراد المزروعة في مناطق المعابر الحدودية التي يستخدمها الروهينجيا الفارين من العنف، وشددت على أهمية أن تسمح ميانمار لخبراء الأمم المتحدة بالتحقيق فى الانتهاكات الواسعة النطاق والمنتظمة التى وقعت فى ولاية راخين [88].

ودعت المنظمة، في 2017/10/14، الى زيادة الضغط على حكومة ميانمار لوقف العنف في ولاية راخين ومعالجة المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلاد؛ اذ اكدت مديرة مكتب المؤسسات الأوروبية في المنظمة (ايفيرنا ماكغوان) على انه "يتوجب على الاتحاد الأوروبي اتخاذ موقف موحد لإنهاء الجرائم والانتهاكات التي تحدث في ميانمار ومنع الأزمة الإنسانية من التدهور أكثر والمساعدة في ضمان تحقيق العدالة للضحايا"[89]. وحثت (ماكغوان) الاتحاد الاوروبي على تمديد الحظر الحالي على الاسلحة

وفرض عقوبات مالية محددة على كبار مسؤولي ميانمار وخاصة المتورطين منهم في الانتهاكات والجرائم الخطيرة[90].

ودعت المنظمة إلى فرض عقوبات على ميانمار لوقف حملة القمع (الممنهجة والمخطط لها وعديمة الرأفة) التي يشنها الجيش ضد الروهينجا اذ جاء في تقرير لها إن الوقت قد حان "لوقف التعاون العسكري وفرض حظر على الأسلحة ، وفرض عقوبات محددة الأهداف ضد المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان" [91] ، واكدت المنظمة امتلاكها ، استنادا الى إفادات ناجين وصور للأقمار الاصطناعية ، ادلة "تؤكد حصول جرائم ضد الإنسانية ممنهجة تهدف إلى ترويع الروهينجا وطردهم" [92] ؛ وأن عشرات الشهود قد اتهموا وحدات عسكرية محددة ، هي" القيادة الغربية لجيش ميانمار وفرقة المشاة الخفيفة الـ(33) وشرطة الحدود" بارتكابها الجرائم [93].

وكشفت المنظمة عن قيام جيش ميانمار ببناء قواعد عسكرية على أنقاض مساجد الروهينجا ومنازلهم في إقليم أراكان، وذلك بعد حملة التطهير العرقي الاخيرة، وقالت (تيرانا حسن)، المسؤولة في المنظمة، ان ما يشهده إقليم أراكان هو استيلاء الجيش على الأراضي بشكل كبير حيث "يجري بناء قواعد جديدة لإيواء قوات الأمن نفسها التي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية بحق الروهينجا"[94]، وأن هناك ثلاث منشآت أمنية جديدة على الأقل تحت الإنشاء، وكشفت الأقمار الصناعية موقع مبنى جديد لمركز شرطة الحدود بجوار مسجد دمر في الآونة الأخيرة [95].

المبحث الثالث

المواثيق الدولية وحقوق الروهينجا

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية (1939–1945) زاد الاهتمام بحقوق الإنسان عامة وحقوق الأقليات خاصة[96]، وأثمرت جهود المجتمع الدولي بإعلان ميثاق الأمم المتحدة في ١٩٤٥/٦/٢٦م ، الذي جاء معبرا عن رغبة الدول في إقامة عالم جديد يقوم احترام إرادة الشعوب وحقها في التعايش السلمي والاستقرار ؛ وان لم ينص الميثاق بشكل واضح على مواد خاصة بحماية الأقليات[97]، الا انه جاء بمفاهيم ومبادئ عامة ، فُصِلَت –لاحقا– في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م[98]، أكدت أن جميع الناس ولدوا أحرارا ومتساوين مما يتوجب عدم التمييز بينهم، ونصت المادة (3/1) من الميثاق على سعي الأمم المتحدة لـ "تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك اطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء" [99].

وللإحاطة بالجهود الدولية لتقنين حقوق الاقليات واسقاط الالتزامات التي جاءت بها المواثيق الدولية على الانتهاكات التي يتعرض لها الروهينجا سيتم تناولها بثلاثة مطالب، وكما يلي:

المطلب الاول / المواثيق الدولية وحقوق الاقليات

بدأت الجهود الدولية لتقنين حقوق الاقليات على شكل اتفاقيات واعلانات دولية بين مكونات المجتمع الدولي، والتي سيتم تناولها في إطار البحث وكما يلي:

1-اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948[100]

تنص الاتفاقية في المادة (1) على ان الأطراف المتعاقدة تَعدُ الإبادة الجماعية، سواء ارتكبت في السلم أو الحرب، جريمة بمقتضى القانون الدولي، وتتعهد بمنعها والمعاقبة عليه. بينما حددت المادة (2) منها، الإبادة الجماعية بالأفعال المرتكبة بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو اثنية أو عنصرية أو دينية، بصفتها هذه كـ: قتل أعضاء من الجماعة؛ إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضائها؛ إخضاع الجماعة، عمدا، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا أو جزئيا؛ وفرض تدابير للحؤول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.

وتوجب المادة (3) المعاقبة على الأفعال الموصوفة بـ(الإبادة الجماعية) او التحريض المباشر والعلني عليها ، او الاشتراك بها. او محاولة ارتكابها، وشملت المادة (4) معاقبة مرتكبي الإبادة الجماعية أو أي فعل من افعالها سواء كانوا حكاما أو موظفين عامين أو أفرادا مدنيين.

وان افعال الإبادة الجماعية وفق المادة (7) لا تعد جرائم سياسية على صعيد تسليم المجرمين، مما يلزم الدول تسليمهم لجهات الطلب. كما اتاحت المادة (8) امكانية الدول في الطلب إلى أجهزة الأمم المتحدة المختصة أن تتخذ، التدابير المناسبة لمنع وقمع أفعال الإبادة الجماعية.

2-الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم 1960[101].

تعهد الدول الأطراف في المادة (3) بأن تلغي أية تشريعات أو تعليمات إدارية تنطوي على اي تمييز في التعليم، وأن يكفل لأبناء الاقليات التعليم الديني والأخلاقي وفقا لمعتقداتهم الخاصة، وعدم إجبارهم على تلقي اي تعليم ديني لا يتفق ومعتقداتهم، وحقهم في ممارسة أنشطتهم التعليمية الخاصة كإنشاء المدارس وإدارتها، واستخدام أو تعليم لغتهم الخاصة.

3-إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1963[102]

عَدَ الاعلان في المادة (1) منه التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون أو الأصل الاثني إهانة للكرامة الإنسانية، وانتهاكا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وواقعا من شأنه تعكير السلم والأمن الدوليين. وحضرت المادة (2) على أية دولة أو جماعة أو فرد إجراء أي تمييز، في معاملة الأشخاص أو الجماعات بسبب العرق أو اللون أو الأصل الاثني. واوجبت الحماية الكافية لأفراد الجماعات العرقية لضمان تمتعهم التام بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

ودعا الاعلان في المادة (3) جميع الدول الى تمكين ابناء الاقليات من نيل صفة المواطنة، ومن التعليم، والدين، والعمل، والإسكان. وطالب في المادتين (4 و5) منه اعادة النظر في السياسات الحكومية وإلغاء القوانين والأنظمة المؤدية إلى إدامة التمييز العنصري، ومنعت المادة (6) أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل بشأن التمتع بحقوق المواطنة والحقوق السياسية وضمنت المادتين (7و9) لكل شخص الحق في العدل والمساواة أمام القانون، والأمن الشخصي، وحماية الدولة له من أي عنف او تمييز.

4-العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966[103]

ألزمت المادة (2) من العهد الدول الاطراف فيه باحترام وكفالة حقوق جميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين. وفي حالات الطوارئ، يجب عدم انطواء الاجراءات المقيدة للحقوق على اي تمييز يكون مبرره الوحيد هو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين (مادة 4).

وحضرت المادة (20) أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية، وضمنت المادة (24) لكل ولد، دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل القومي، حق الحماية التي يقتضيها كونه قاصرا، وحقه في اكتساب الجنسية.

ولعل النص الاهم في هذا العهد هو ما جاءت به بالمادة 27 من أنه "لا يجوز، في الدول التي توجد فيها أقليات اثنية أو دينية أو لغوية، أن يُحرَم الأشخاص المنتسبون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائرهم أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم "[104].

وقد ذهبت لجنة الامم المتحدة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية في تعليقها المرقم 23 لسنة 1993م الى ان المادة (27) اعلاه تمنح حقوقا للأشخاص المراد حمايتهم، ولا يلزم أن يكونوا من مواطني الدولة؛ فالالتزامات الناجمة عن المادة (1/2) من العهد ذات الصلة والتي ألزمت الدول بأن تكون الحقوق المصونة بموجب العهد متاحة لجميع الأفراد الموجودين داخل إقليمها والخاضعين لولايتها، فيما عدا الحقوق المنصوص عليها حصرا للمواطنين كالحقوق السياسية. كما ان حقيقة وجود أقلية إثنية أو دينية أو لغوية في دولة ما لا يتوقف على اقرار تلك الدولة بوجودها بل يلزم أن يتقرر بموجب معايير موضوعية [105].

5-الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها 1973[106]

جرى التأكيد في المادة (1) من الاتفاقية على أن الفصل العنصري جريمة ضد الإنسانية، وأن الأفعال الناجمة عنها هي جرائم تنتهك مبادئ القانون الدولي، وتشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، وان الدول الأطراف تعلن تجريم المنظمات والمؤسسات والأشخاص الذين يرتكبون جريمة الفصل العنصري.

وبينت المادة (3) وقوع المسؤولية الجنائية الدولية على الأفراد والمؤسسات وممثلي الدولة ممن يرتكب الأعمال الموصوفة في المادة (2) من الاتفاقية او التحريض عليها، وتعهدت الدول الأطراف في المادة (4) باتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع جريمة الفصل العنصري ومعاقبة مرتكبيها، واجازت المادة (8) لأية دولة طرف أن تطلب من هيئات الأمم المتحدة المختصة اتخاذ إجراءات تراها صالحة لمنع ارتكاب جريمة الفصل العنصري وقمعها. وان الأفعال المحددة في المادة الثانية لا تعد جرائم سياسية لغرض تسليم المجرمين، وتعهدت في المادة الدول الأطراف بتسليم مرتكبيها طبقا لتشريعاتها وللمعاهدات السارية المفعول (11).

6-إعلان الامم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمتين على أساس الدين أو المعتقد لعام 1981[107]

أكد الاعلان في ديباجته على احترام الدين والمعتقد وضمانهما بصورة تامة، وما يشتمل عليه من حرية ممارسة العبادة؛ وإقامة شعائرها وصيانة أماكنها؛ وحرية تعليم الدين أو المعتقد في أماكن مناسبة له، ومراعاة أيام الراحة والاعياد الخاصة به.

واشارت المادة (1) الى حق كل انسان في حرية التفكير والدين وحرية إظهار دينه أو معتقده عن طريق العبادة وإقامة الشعائر منفردا أو جماعة، جهرا أو سرا. وعدم إخضاع حرية المرء في إظهار دينه أو معتقداته

إلا لمقتضيات الأمن العام أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.

ومنعت المادة (2) تعريض أحد للتمييز من قبل أية دولة أو مؤسسة أو مجموعة أشخاص أو شخص على أساس الدين أو غيره من المعتقدات.

وتؤكد المادة (3) على إن التمييز بين البشر على أساس الدين أو المعتقد يعتبر إهانة للكرامة الإنسانية وإنكار لمبادئ الأمم المتحدة، وعلى الجميع شجبه بحسبانه انتهاكا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي نادى بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام 1966.

ودعا الاعلان في المادة (4) منه الدول الأعضاء الى داتخاذ تدابير فعالة لمنع أي تمييز، على أساس الدين أو المعتقد، وان تبذل جهودها لسن تشريعات للحؤول دون أي تمييز قائم على هذا الاساس.

7-إعلان الامم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية او أقليات دينية ولغوية 1992[108]

أكد الاعلان على أن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية، يسهمان في الاستقرار السياسي والاجتماعي للدول التي يعيشون فيها.

واكدت المادة (1) منه على أن تقوم الدول، كل في إقليمها، بحماية وجود الأقليات وهويتها الثقافية والدينية واللغوية، وتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية ، وأن تعتمد الدول التدابير التشريعية الملائمة لتحقيق تلك الغايات ، فضلا عن حق الأقليات في التمتع بثقافتها الخاصة ، وممارسة دينها وعقائدها وطقوسها ، واستخدام لغتها بحرية ، والمشاركة الفاعلة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية العامة في بلدها ، ويجب على الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لكفالة مشاركتهم الكاملة في التقدم الاقتصادي والتنمية في بلدهم (مادة 2) . وهو ما يرتّب التزامات على الدولة انجازها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر (حماية وجود الأقليات وسلامتهم البدنية ومنع الإبادة الجماعية، وحماية وتعزيز الهوية الثقافية والاجتماعية الجماعية ورفض الاستيعاب القسري، وعدم التمييز، وضمان المساواة، بما في ذلك وضع حدٍ للتمييز المنهجي أو الهيكلي، وضمان المشاركة الفعالة لأفراد الأقليات في القرارات التي تؤثر عليهم).

ودعا الاعلان في المادة (4) جميع الدول لاتخاذ تدابير تضمن للأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة جميع حقوق الإنسان وحرياته، والمساواة التامة أمام القانون، والتعبير عن خصائصهم وتطوير ثقافتهم ولغتهم

ودينهم وتقاليدهم وعاداتهم، إلا في الحالات التي يكون فيها انتهاك للقانون الوطني او مخالفة للمعايير الدولية.

8-نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1998[109]

حددت المادة (5) اختصاصات المحكمة بالنظر في الجرائم الأشد خطورة وتكون موضع اهتمام المجتمع الدولي بأسره ومن بينها؛ جريمة الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية· وبصدد جريمة الابادة الجماعية فقد عرفتها المادة (6) بانها " أي فعل يرتكب بقصد اهلاك جماعة قومية أو أثنية أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً، ومنها؛ قتل أفراد الجماعة إلحاق ضرر جسيم بهم جسديا او عقليا، وإخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية قصد إهلاكها فعليا، وفرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.

اما الجرائم ضد الإنسانية فقد وصفتها المادة (7) بالقول: يشكل أي فعل جريمة ضد الإنسانية متى ما ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين كالقتل العمد، الإبادة، الاسترقاق، الإبعاد والنقل القسري للسكان، السجن، التعذيب، الاغتصاب أو الحمل أو التعقيم القسري، واضطهاد أية جماعة محددة من السكان لأسباب عرقية أو اثنية أو دينية، الاختفاء القسري للأشخاص وجريمة الفصل العنصري.

المطلب الثاني / المواثيق الدولية وانتهاكات حقوق الروهينجا

من خلال استعراضنا لاهم نصوص المواثيق الدولية المعنية بحقوق الانسان عامة وتلك المكرسة لحقوق الاقليات ، وبإسقاطها على الواقع المأساوي مسلمي الروهينجا يتبين لنا ومن غير ادنى شك ان هناك خرق فاضح لتلك المواثيق وانتهاكات جسيمة لحقوق الانسان والاقليات ويتبدى ذلك من خلال الانكار الرسمي والرفض النخبوي والشعبي العنصري لوجود ومسمى الروهينجا ، ابتداءً ، وهو ما تؤكده البيانات الرسمية الحكومية وتصريحات المسؤولين من مدنيين وعسكرين في ميانمار ؛ ففي هذ السياق ، وعلى الصعيد الرسمي ، اكد رئيس جمهورية ميانمار (ثين سين) خلال لقاءه مع المفوض الاعلى للأمم المتحدة للاجئين (انتونيو غوتيرس) (الامين العام الحالي للأمم المتحدة) في تموز 2012 على انه " ليس ممكنا قبول (الروهينجا) الذين دخلوا البلاد بطريقة غير قانونية وهم ليسوا من اثنيتنا ... سنبعث بهم الى اي بلد يقبل بهم ، وهذا ما نعتقد انه الحل للمشكلة " [110] ، واشار الموقع الالكتروني لرئاسة الجمهورية في ميانمار الى ان

الرئيس (سين) قد ابلغ (غوتيرس) بان الحل الوحيد هو ارسال الروهينجا الى المفوضية العليا للاجئين لوضعهم في معسكرات تحت مسؤوليتها[111]، وتأكيدات مستشارة الرئاسة ووزيرة الخارجية (سانغ سو تشي) للسفير الاميركي في رانغون على انه ليس هناك وجود لأقلية الروهينجا في ميانمار وطلبها ان يشار اليهم بـ(مسلمي ولاية راخين) بدلا عن الروهينجا[112]، وبدوره اكد قائد الجيش الجنرال (مين اونغ هيلانغ) [113] ان ليس هناك في بلاده من يسمون بالروهينجا وهؤلاء إن هم الا مهاجرين بنغاليين غير شرعيين اذ كتب في صفحته الرسمية على الفيسبوك يقول "يطالبون بالاعتراف بهم كروهينجا ، الجماعة التي لم تكن يوما مجموعة اثنية في بورما. قضية البنغاليين قضية وطنية ونحتاج الى الوحدة لجلاء الحقيقة"[114] ، واشار بمناسبة اليوم الوطني للقوات المسلحة الى ان " البنغال في راخين ليسوا مواطنين في ميانمار ، بل هم مهاجرون" [115]، وتأكيد المتحدث باسم وزارة خارجية ميانمار بان هؤلاء البنغاليون مهاجريين غير شرعيين في بلاده وينبغي اعادتهم الى بلادهم الاصلية بنغلاديش[116]، وفي عام 2014 هدد حاكم ولاية راخين بمنع دخول المساعدات الانسانية الى الولاية اذا ما استخدم مقدميها اسم الروهينجا مؤكدا عزمهم "اثبات ان الروهينجا لم يكونوا موجودين عبر التاريخ في بورما"[117] .

اما قائد الجيش السابق وزعيم حزب التنمية والتضامن (يو ثين آيو) فقد طالب الحكومة بالعمل على تعريف العالم بان هذه المجموعة (الروهينجا) لا وجود لها في البلد، وبذات الاتجاه أكد وزير الهجرة (ثين سيو) بانه حتى في الوعي الوطني قبل وبعد الاستقلال ليس هناك اسم للروهينجا بين العرقيات الوطنية، ولم يُستَخدَم المصطلح في وسائل الاعلام الحكومية [118].

وكانت (يانغ لي)، المقررة الاممية لحقوق الانسان المعنية بميانمار قد اكدت على "انهم (حكومة ميانمار) قد طلبوا مرار وتكرارا عدم استخدام كلمة الروهينجا" [119].

فضلا عن الاقصاء بموجب قانون المواطنة والجنسية لعام 1982، اذ لم تدرج عرقية الروهينجا ضمن العرقيات الـ(135) المكونة للسكان ، وعدم شمولهم ببيانات اخر احصاء جرى في البلاد عام 2014 اذ لم يسمح لأي من الروهينجا بإدراج اسمه في التعداد السكاني الا بعد قبوله بان يسجل كونه بنغالي وليس من الروهينجا[120] ؛ وذلك في انتهاك واضح لما اكدت عليه مواثيق حقوق الانسان بشان واجب الدول في احترام وجود الاقليات وكينونتها كالمادة (27) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام 1966 ؛ ومخالفة صريحة لما ذهبت اليه لجنة الامم المتحدة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية بتعليقها المرقم 23 لسنة 1993 على المادة (25) من العهد آنف الذكر بالتأكيد على ان حقيقة وجود أقلية أثنية أو دينية أو لغوية في دولة ما لا يتوقف على اقرار تلك الدولة بوجودها بل يلزم أن يتقرر بموجب معايير موضوعية [121].

ناهيك عن موقف غالبية السكان البوذيين وقادة الراي والمنظمات الدينية والقومية البوذية المتطرفة كحركة (969)[122] ، التي كان لها الدور الاكبر في بناء راي عام شعبي مناهض للروهينجا وداعم للحكومة وقواتها الامنية بل كان الرهبان البوذيين هم راس الرمح في عمليات الاضطهاد ضد الروهينجا ويكفي الاشارة هنا الى الدور التحريضي الهام لخطب ومقالات (آشين ويراثو)[123]، زعيم الحركة اعلاه الداعية الى تنظيف البلاد من المسلمين، والروهينجا تحديدا[124]؛ فقد نظم ويراثو حملة (وطنية) ادعى فيها ان المسلمين في ميانمار يهددون الاغلبية البوذية داعيا الى مقاطعة المسلمين وطردهم لأجل الحفاض على الديانة البوذية ، وقد وصف (ويراثو)، في حوار مع صحيفة جلوبال بوست منتصف حزيران 2013 ، مسلمي الروهينجا بـ(آكلي لحوم البشر) قائلا "انهم يشبهون سمك الكارب الافريقي يتناسلون بسرعة ويتسمون بالعنف ويأكلون بعضهم البعض .. فبالرغم من كونهم اقلية هنا فإننا نعاني من وجودهم[125]، وكانت خطبه أحد الاسباب الرئيسة لاندلاع اعمال العنف عامي 2012 و2017 ضد الروهينجا واسفرت عن مقتل وتهجير عشرات الالاف منهم الى بنغلاديش وتايلاند[126].

ولعل تشبيه (ويراثو) نفسه بكونه (ابن لادن بورما)[127] يحمل دلالات عنصرية دينية ضد المسلمين ودعوة الى عملية تطهير عرقي ، وهو ما يتعارض كليا مع نصوص اعلاني الامم المتحدة الخاص بحقوق الاقليات ، وإعلان الامم المتحدة بشأن القضاء على التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد لعام 1981 وسواها .

الى جانب عمليات القتل التي تعرض لها المدنيون الروهينجا خاصة النساء والاطفال والتمثيل بهم وحرقهم وهم احياء، والاغتصاب، والعمل القسري ويكفي الاشارة هنا الى ان اعداد القتلى جراء موجتي العنف خلال عامي 2012 و2017 بلغت (1000) ألف، ونحو (2000–3000) ألف روهينجي على التوالي [128]. اما حرق الدور والمزارع فيمكن الاستدلال بتقارير الـ(هيمون رايتس ووتش) التي اكدت حرق اكثر من 1200 قرية في اراكان [129] . فضلا عن عمليات الاستيلاء على الأراضي وتحويل ملكية بعضها وقفاً للديانة البوذية، وان عمليات الاستيلاء شملت حتى المساجد والمراكز الدينية وحولتها الى معابد او مراكز ترفيهية [130].

اما عمليات التهجير القسري للروهينجا ونقلهم الى معسكرات احتجاز داخل بورما او اجبارهم على الفرار خارج بلادهم فلا نحتاج الى كثير عناء لإثبات ان ذلك يجري في اطار خطة ممنهجة للتطهير العرقي ضد الروهينجا فقد بلغ عدد اللاجئين الى بنغلاديش فقط اكثر من 800 الف شخص بحسب احصائيات منظمة الهجرة الدولية [131] ، ويكفي الاشارة الى وصف الامين العام للامم المتحدة (انتونيو غوتيرش) للعنف في

اراكان بانه "تطهير عرقي" في معرض رده على تساءل ما اذا كانت هناك عمليات تطهير عرقي بقوله "عندما يضطر ثلث السكان الروهينجا الى الفرار من البلاد فهل يمكنك العثور على كلمة افضل لوصف ذلك"[132]. ووصف الامير رعد زيد بن الحسين مفوض حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أن العملية الأمنية التي تستهدف مسلمي الروهينجا في ميانمار بانها تجسيدا للتعريفات النموذجية "للتطهير العرقي" في القانون والأعراف الدولية، محملا الحكومة المسؤولية عن جميع الانتهاكات التي وقعت والتوقف عن نهج التمييز الشديد وواسع النطاق ضد سكان الروهينجا [133].

فضلا عن اعتماد سياسة التغيير الديموغرافي المتمثلة بتشجيع توطين ابناء عرقية البوذيين الماغ من ولايات ميانمار الاخرى بل حتى أولئك القاطنيين في سيريلانكا واسكانهم في اراكان؛ ففي عام 1988 قامت الحكومة ببناء عدد من (القرى النموذجية) في مدن اراكان لاسكان البوذيين فيها مما جعل نسبة الروهينجا تتضاءل تدريجيا امامهم [134].

كما تعرض ابناء الروهينجا الى انتهاكات على مستوى الهوية الثقافية والدينية فتم منعهم من ممارسة اغلب حقوقهم –الدينية والثقافية اذ لا يمكن لأبنائهم مواصلة دراستهم ومن يسافر لإكمال تعليمه خارج ميانمار يتم طي قيده من سجلات منطقته ويودع السجن حال عودته[135]. كما اتلفت وهدمت او اغلقت اغلب جوامعهم ومدارسهم ومعاهدهم او تم الاستحواذ عليها وتغيير وظيفتها خاصة الاثرية منها؛ فضلا عن صدور اوامر حكومية بمنع اي بناء جديد للمساجد او تجديد للقائم منها. فضلا عن منع ابناء الروهينجا من ممارسة شعائرهم الدينية فذبح الاضاحي ممنوع واداء مناسك الحج والعمرة مقيد بأضيق الحدود[136]. وهو ما يتنافى كليا مع المادة (27) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية 1966م واعلان الامم المتحدة حول منع التمييز على اساس الدين والمعتقد انف الذكر.

وشمل حرمان الروهينجا من ابسط حقوقهم الانسانية والمتمثلة بحرية التنقل حيث يتم احتجازهم في معسكرات تحت حراسة مشددة من القوات الحكومية ، او تحدد اقامتهم ، على احسن الاحوال، في مناطق وقرى لا يمكنهم مغادرتها والتنقل بينها الا بتصاريح مسبقة ، وهو ما اكدت حدوثه، ودعت الى الغائه وتمكين الروهينجا من التحرك والانتقال ، لجنة راخين الاستشارية برئاسة الامين العام الاسبق كوفي عنان بتقريرها الصادر في 2017/8/23[137]، مما يشكل انتهاكا صريحا لمواثيق حقوق الانسان كالإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948 ، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية 1966 ، واعلانات الامم المتحدة بشان الاقليات المشار اليها اعلاه .

وانتهجت السلطات الرسمية سياسة الافقار المتعمد للروهينجا وبأشكال متعددة كالاستحواذ على اراضيهم وممتلكاتهم خاصة بعد نزع صفة المواطنة واسقاط الجنسية عنهم عام 1982، وما سبقها من قيام المجلس العسكري عام 1962 بتأميم ما نسبته 90% من اراضيهم من دون تعويض [138]. ومنعهم من تسويق محاصيلهم الزراعية الا للجيش او من يخولهم وبأسعار بخسة، وجبارهم على العمل المجاني (السخرة)، وفرض ضرائب ورسوم مختلفة، والمقاطعة في التعامل التجاري التي يفرضها المجتمع البوذي ومنظماته المتطرفة كحركة (969) مع المسلمين عموما والروهينجا خاصة [139]؛ وذلك في انتهاك لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948 المشار اليها اعلاه التي منعت اعتماد اي خطط لإفقار افراد وجماعات الاقليات.

فضلا عن الاجراءات الرسمية لتقيد الزواج بين ابناء الروهينجا التي تتطلب موافقات بشروط مجحفة [140]. وكذا سياسة تحديد النسل؛ اذ لا يسمح الا بطفلين فقط للعائلة الواحدة. فضلا عن صدور (قانون الراحة) القاضي بان تكون هناك مدة ثلاث سنوات عدم حمل بين انجاب واخر للمرأة ، وهذا القانون وان كان يشمل المناطق ذات الكثافة السكانية العالية الا ان الروهينجا هم المستهدف الرئيس منه[141]، كما ان المرأة الروهينجية الحامل يتوجب عليها اجراء مراجعة شهرية الى ادارة قوات الامن الحدودية (ناساكا) للكشف بالسونار عن حالة الحمل في ظروف مخدشه للحياء[142]؛ الامر الذي يشكل انتهاك للمواثيق الدولية خاصة تلك التي تمنع اي تقييدات للنسل بهدف اجراء تغير ديموغرافي قسري وهو ما يدخل في اطار سياسة التطهير العرقي ، التي يجري تنفيذها ضمن سياسة ممنهجة لإلغاء الوجود المادي للروهينجا بعدما الغي وجودهم القانوني بتشريع قانون المواطنة والجنسية لعام 1982 انف الذكر .

وبغض النظر من عدم اعتراف حكومة ميانمار بعرقية الروهينجا المسلمة بعدها اياهم مهاجرين بنغالين (غير شرعيين) استجلهم الانكليز من بلاد البنغال خلال الحقبة الاستعمارية، فان التقصي التاريخي يشير الى ان هناك شعبا يدعى الروهينجا كان قد استوطن في اراكان وامتلك ثقافة خاصة به وبنى حضارة لا تزال آثارها (مساجد، ومراكز تعليمية – دينية، ومقابر) شاخصة حتى الان تدل على تجذرهم التاريخي في البلاد [143]. مما رتب على المجتمع الدولي المسؤولية الاخلاقية في التماس السبل الكفيلة للمحافظة على اقلية الروهينجا من الانقراض او انتزاعهم، في اقل تقدير، من الارض التي سكنوها وعمروها عبر مئات السنين.

وبعيدا عن الجدل بشان (أَصلِيَة)[*] شعب الروهينجا من عدمه ؛ فقد تُقيم بعض الأقليات تاريخياً في بلدٍ ما لزمن طويل، وقد تصل اخرى ،لاحقا، كمهاجرين، عمال أو لاجئين الى ذات البلد لهم الحقّ أيضاً على الأقّل في عدم التمييز والتمتع بثقافتهم أو التحدّث بلغتهم أو ممارسة شعائرهم الدينية بحريّة ، وهو ما اشارت

اليه لجنة الامم المتحدة لحقوق الانسان في تعليقها المرقم 23 (1994) بشأن حقوق الأقليات من تفسيرها الجازم للمادة 27 ، المشار اليه آنفا ، والذي يؤكد على أن هذه المادة تمنح حقوقا للأشخاص المقصود حمايتهم ، والذين لا يلزم أن يكونوا من مواطني الدولة ؛ ذلك ان المادة (1/2) من العهد ذات الصلة الزمت الدول بأن تكون الحقوق المصونة بموجبه متاحة لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها[144].

مأساة الروهينجا كجريمة إبادة جماعية

كانت الأمم المتحدة قد اعترفت، على لسان المفوض السامي لحقوق الانسان زيد بن رعد، بإن مأساة أقلية الروهينجا المسلمة في ميانمار تبدو كـ(نموذج للتطهير العرقي)[145]، وانها كذلك بحسب تعريف ميثاق المنظمة الدولية لها ، وتعريف اتفاقية الأمم المتحدة لقمع جريمة الإبادة الجماعية (المادة 2) اذ تنص على أن الإبادة الجماعية هي : أي من الأفعال الأتية المرتكبة بقصد تدمير جماعة وطنية أو إثنية أو عرقية أو دينية كليا أو جزئيا كـ: قتل أعضاء الجماعة ، وإلحاق ضرر جسمي أو عقلي خطير بأعضاء الجماعة ، والتسبب للجماعة عمدا بأوضاع معيشية من شأنها أن تؤدي إلى تدميرها المادي كليا أو جزئيا ، وفرض تدابير تهدف إلى منع الولادة داخل المجموعة ، ونقل أطفال المجموعة قسرا إلى جماعة أخرى[146] .

(*) ثمة جدل تاريخي _ سياسي يدور حول مدى امكانية عد اقلية الروهينجا من ضمن (الشعوب الاصلية)، والتي عني بها اعلان الامم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الاصلية عام 2007م، والذي تم استبعاده من سياق البحث وذلك لما يتطلبه من بحث موسع في ايراد الاسانيد التاريخية القائلة بـ(اصلية) شعب الروهينجا وتلك الرافضة لها، وهو ما لا يتسع له بحثنا هذا.

وبإسقاط هذا التعريف على الافعال المرتكبة ضد اقلية الروهينجا فان حكومة ميانمار تكون قد ارتكبت اربعة، على الأقل، من أفعال الإبادة الجماعية بحق هذه الأقلية، الا ان الأمم المتحدة لم تشأ ان تصنف القتل الجماعي والإبعاد القسري لهذه الأقلية بأنه إبادة جماعية ان ما يعيق تصنيف هذه الافعال كجرائم ابادة جماعية يكمن في المادة الأولى من الاتفاقية ذاتها اذ تنص على أن "الأطراف المتعاقدة تؤكد أن الإبادة الجماعية سواء ارتكبت في زمن السلم أو في زمن الحرب، هي جريمة بموجب القانون الدولي، وتتعهد بالوقاية منها والمعاقبة عليها، وان عبارة الأطراف المتعاقدة هذه تنصرف على الدولة الموقعة عليها والبالغة (147) دولة التي يُتَطَلب موافقتها إذا ما أُرِيدَ تصنيف مأساة الروهينجا بحسبانها جريمة إبادة جماعية، لذا لا ينتظر من مجتمع دولي تتحكم في قراراته الانسانية المصالح والتحالفات الدولية ان يتوافق لإقرار هذا الوصف الذي إذا ما تحقق فإن وقف عمليات القتل والتهجير تكون حينها الزامية[147].

ان الامم المتحدة كانت قد عَدَت، بموجب القرار الجمعية العامة 96 (أ) في 1946/12/11 جريمة (إبادة الجنس البشرى) بمثابة إنكار حق الوجود لجماعات بشرية بأكملها، كالقتل الذي يمثل إنكار لحق الحياة الذي يتنافى مع الضمير العام للجماعة الدولية، ويصيب الإنسانية بأضرار جسيمة، وينتهك القانون الأخلاقي ومقاصد الأمم المتحدة، وان مرتكبيها يجب معاقبتهم، سواء كانوا فاعلين أصليين أو شركاء، وبغض النظر عن صفاتهم –حكاماً ام محكومين – وسواء ارتُكِبَت على أسس تتعلق بالدين أو السياسة أو الجنس أو غيرها [148]. الامر الذي يستدعي جهدا دوليا، حكومي وشعبي، لحشد راي عام عالمي يدفع الامم المتحدة، لا سيما من خلال الجمعية العامة، لإقرار وصف (الابادة الجماعية) على مأساة الروهينجا.

في ضوء ذلك يبقى اللجوء الى المحكمة الجنائية الدولية (ICC)[149] آلية مهمة وملاذا اخيرا لحماية الروهينجا ومحاسبة مضطهديهم ، بحسبانها الجهة القضائية الدولية الرسمية الوحيدة المخولة بمثل هذا النوع من القضايا ، ومحاكمة الأفراد من مجرمي الحرب ومرتكبي الفظائع بحق الإنسانية وجرائم إبادة الجنس البشري ، غير ان تلك الولاية تكون قاصرة على الجرائم التي ترتكبها الدول الأطراف في معاهدتها (نظام روما الأساسي) ؛ مما يعني استحالة انفاذ المحكمة لولايتها ازاء قضية الروهينجا عبر هذا المسلك لعدم عضوية ميانمار في (نظام روما الاساسي)[150] ؛ مما يقتضي اتباع احد سبيلي الإحالة المتاحين لدعوى الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية بحق الروهينجا إلى المحكمة الجنائية الدولية ؛ وهما [151]:

1- مجلس الامن الدولي ؛ فقد منح النظام الأساسي للمحكمة (المادة 13) الحق للمجلس في إحالة (الحالة) محل النظر إلى المحكمة ، متصرفا وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وعلى الرغم من سيطرة الاعتبارات السياسية على قرارات مجلس الأمن، مما قد يجعل تصور إحالة الوضع في ميانمار إلى المحكمة أمرا مستبعدًا، فإن فداحة الجرائم المرتكبة بحق مسلمي الروهينجا ، والتهديد المحتمل للسلم والأمن الدوليين في المنطقة ، قد يدفع مجلس الأمن إلى تبنى قرار الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية إذا ما تبنت الدول الإسلامية ، بعددها الذي يربو على الخمسين تؤازرها دول اخرى كثيرة ، موقفاً موحداً وضاغطا على مجلس الامن لتحمل مسؤولياته في هذا الشأن .
2- المدعى العام للمحكمة من تلقاء ذاته ؛ حيث خوله النظام الأساسي للمحكمة (مادة 15) اختصاص فتح باب التحقيق في مسألة من المسائل، على أساس معلومات متعلقة بجرائم تدخل في اختصاص المحكمة تصل إلى علمه من مصادر موثقة، أو يستقيها هو من الحكومات ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، والضحايا أنفسهم ، ومن هنا تأتى أهمية أن تسارع الدول ، والمنظمات الحكومية المعنية كمنظمة التعاون الإسلامي، ومنظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان، وأبناء

الروهينجا أنفسهم او من خلال منظماتهم ، بتوثيق الجرائم المرتكبة بحقهم ، وموافاة المدعى العام بها بكل الطرق المتيسرة ، فقد يكون ذلك أجدى نفعا بدفع المحكمة للنظر في هذه الجرائم .

وبالفعل فقد قامت المحكمة الجنائية الدولية، لاحقا، بفتح تحقيق أولي في جرائم ضد أقلية الروهينجا، تزامنا مع صدور تقرير من (444) صفحة للجنة الامم المتحدة الخاصة بالتحقيق في تلك الجرائم تضمن كم هائل من الانتهاكات المتهم بارتكابها جيش ميانمار، مما قد يمهد الطريق لإجراء تحقيق رسمي من جانب المحكمة الجنائية الدولية في الحملة العسكرية التي شنتها القوات الامنية والمليشيات البوذية في اقليم اركان. فقد اعلنت المدعية في المحكمة المذكورة (فاتو بنسودا)، إنها قررت "إجراء تحقيق أولي كامل للوضع القائم"[152]، وإن هذا التحقيق سيركز على عدد من (الأعمال القسرية) كالحرمان من الحقوق الأساسية والقتل والعنف الجنسي والاختفاء القسري والتدمير والنهب، والتي أدت إلى (النزوح القسري) لمسلمي الروهينجا. ورغم ان ميانمار غير موقعة على النظام الاساسي للمحكمة الجنائية، فقد قرر القضاة أن المحكمة لديها سلطة قضائية على أي جرائم مزعومة ضد الروهينجا، لأن بنغلاديش، الوجهة والملاذ الرئيس للاجئين الروهينجا، هي عضو في المحكمة الجنائية الدولية، ويمكنها طلب تحريك الدعوى الجنائية ضد حكومة ميانمار [153].

الخاتمة

مما تقدم ، وباستعراض مُرَكَز للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق اقلية الروهينجا من قبل اشخاص حكوميين عسكريين ومدنيين الى جانب مؤسسات رسمية ومجتمعية ودينية ناهيك عن المليشيات البوذية التي مثلت راس الرمح في اعمال العنف ضد الروهينجا في مسعى بَين لإجبارهم على اخلاء قراهم ومساكنهم على بؤسها، وبالاستناد الى الصكوك الدولية ذات الصلة بإقرار وضمانة حقوق الانسان عامة والاقليات على وجه التخصيص يتضح جليا ان اعمال العنف الممارس ضد الروهينجا بكل اصنافها تمثل تطهير عرقيا وترقى الى جرائم الابادة الجماعية وجرائم ضد الانسانية ناهيك عن جرائم الحرب. وهو ما اكدته بيانات المسؤولين الأمميين كالأمين العام للأمم المتحدة غوتيرش ، ومفوض حقوق الانسان رعد بن زيد بن الحسين ومقرري حقوق الانسان في ميانمار لا سيما الكورية يانغ لي .

وازاء ذلك تعاطى المجتمع الدولي ، من خلال منظماته الدولية لا سيما الامم المتحدة على استحياء في بادئ الامر واكتفت بالإعراب عن الاسى ازاء الضحايا ، ورغم تصاعد مواقفها حدة ضد حكومة ميانمار كرد

فعل لوتيرة العنف المتصاعد في ولاية اراكان ، الا ان تلك المواقف تبقى في اطار البيانات والتمنيات دون اية اجراءات عملية فاعلة كان يمكن للمنظمة الاممية اتخاذها من خلال مجلس الامن الدولي بحسبانه الجهاز القيم على حفظ الامن والسلم الدوليين ، وغني عن القول ان انتهاكات حقوق الانسان والاقليات تشكل ، الى جانب طابعها الانساني ، مقدمات جدية لمهددات السلم والامن الدوليين حيث يمثل صونهما الواجب الرئيس لمجلس الامن الدولي.

وفي هذا السياق ، وازاء الوهن الذي يكتنف الدول الاسلامية ، فرادا وجماعات ، وارتهان ارادة مجلس الامن الدولي للتعطيل الصيني والروسي بالالتجاء الى حق النقض (الفيتو) لحماية حليفتهما ميانمار ، وعدم جدية الدول الغربية الفاعلة (الولايات المتحدة الامريكية ، بريطانيا ، فرنسا) في حماية الروهينجا حتى وان كان خارج اطار مجلس الامن عبر التدخل الانساني ، ولأنه لا يتوقع ان تقرر الولايات المتحدة عبر مؤسساتها الدستورية الجرائم المرتكبة ضد أبناء الروهينجا كـ(جريمة ضد الانسانية) لتمهد بذلك الطريق امام إحالة القضية الى المحكمة الجنائية وذلك لعدم توقيع الإدارة المريكية على نظام روما الأساسي 1998م المنشئ للمحكمة المذكورة، يبقى تفعيل خيار التوجه المباشر للمحكمة (المدعى العام للمحكمة) لا سيما من قبل بنغلاديش العضو في المحكمة والدولة الاكثر تضررا من الازمة سواء اقتصاديا او امنيا . او من خلال المنظمات الانسانية والحقوقية، لا سيما ان هناك دعوات من ناشطين ومنظمات حقوقية، للأمم المتحدة للتحقيق في جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية المرتكبة ضد مسلمي الروهينجا.

كل ذلك من شانه ان يرفد ويعزز الخطوة الهامة، وان كانت متأخرة، للمحكمة الجنائية الدولية بإعلانها امتلاك الاختصاص القانوني للنظر في القضية رغم اعتراضات حكومة ميانمار. وختاما يوصي البحث بضرورة اتخاذ الخطوات الآتية:

1- تبني الحكومات الإسلامية قضية مسلمي الروهينجا لا سيما وان اغلب هذه الدول لديها أوراق ضغط فاعلة على حكومة ميانمار او على الدولة الحليفة والداعمة لها.
2- ضرورة قيام المنظمات الإقليمية كمنظمة التعاون الإسلامية وجامعة الدول العربية والاتحاد الافريقي بتبني القضية وعقد قمم استثنائية مكرسة للدفاع عن الروهينجا والأقليات الإسلامية الأخرى كمسلمي الايغور في الصين ومسلمي سيريلانكا والهند وغيرها.
3- قيام المؤسسات الاكاديمية ووسائل الاعلام على اختلاف انواعها وعلماء الدين والمثقفين والمنظمات الحقوقية بدورها في التعريف بقضية الروهينجا بحسبانها مسالة إنسانية ودينية، وتقديم الدعم السياسي والمساعدات لهم.

4- تأسيس مجلس اعلى للدول والهيئات المساندة الروهينجا وغيرهم من الأقليات المضطهدة في العالم، والدعوة الى عقد مؤتمر عالمي للتضامن معها.

5- قيام المنظمات الحقوقية والإنسانية وناشطو حقوق الانسان بدور أكبر في التعريف بمأساة الروهينجا لحشد راي عام ضاغط على صناع القرار في الدول الفاعلة لممارسة ضغوط جدية على حكومة ميانمار وردعها عن ممارسة انتهاكات جديدة ضدهم، وتوفير الشروط اللازمة، المادية والقانونية، لإعادتهم الى مدنهم وقراهم التي هجروا منها قسر.

6- تفعيل اليات المحاسبة القانونية في إطار القانون الدولي الإنساني وتطبيقها على كافة حالات انتهاك حقوق الانسان وعدم اعتماد المعايير المزدوجة في تطبيقها والتي درج عليها المجتمع الدولي لا سيما إذا ما كانت الفئة المستهدفة تنتمي الى العالم الإسلامي كالفلسطينيين والروهينجا والايغور وسواهم كثير.

7- انشاء هيئة قضائية دولية خاصة بانتهاكات ميانمار ضد الروهينجا تتمتع بصلاحيات وإجراءات الزامية ولا تخضع لهيمنة القوى الكبرى، وتعتمد اليات عمل ميسرة بعيدا عن اعتبارات المصالح الدولية ويمكن هنا الاهتداء بتجربتي المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة 1993م والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا 1994م.

الهوامش والمراجع

(1) في سعي حكومة ميانمار لمحو الموروث التاريخي والحضاري لمكونات السكان وخاصة المسلمين، عمدت الى إطلاق مسميات جديدة على اغلب الولايات والمدن والمعالم الرئيسة ذات البعد التاريخي والديني لا سيما في اركان حيث أسمته بـ(راخين)، وعاصمته مدينة وميناء اكياب بـ(سيتوي). انظر: ابي معاذ احمد عبد الرحمن، مسلمو اراكان وستون عاما من الاضطهاد، (ب.د)، ط2 ،2012م ص37.متاح على الرابط : https://www.alukah.net/library/0/66

(2) في عام 1989م غير المجلس العسكري الحاكم، آنذاك، اسم بورما المرتبط بعرقية البورمان إلى ميانمار بحجة ان الاسم القديم مرتبط بالحقبة الاستعمارية، وان ميانمار تعني بلاد (جميع العرقيات)، ومنع الدستور استخدام أي مسمى غيره. الا ان المعارضة وزعيمتها اونغ سوشي التي تنتمي الى عرقية البورمان استمرت باستخدام اسم بورما داخليا وفي المحافل الدولية حتى وصولها الى السلطة بعد انتخابات 2011 م. اما الروهينجا فيميل اغلبهم الى مسمى بورما لارتباطه بثقافة البلاد وحضارته، ولان دستور البلاد لا يزال لا يعترف بمواطنية الروهينجا وبالتالي فالاسم الجديد لا ينطبق وواقعه. انظر: سيف الله حافظ غريب الله، الثقافة الإسلامية في بورما: الواقع ـ التحديات ـ الحلول، مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، لندن، 2015، ص37.

(3)www.rrd-center.org موجز تاريخ الروهينجا واراكان، مركز الدراسات والتنمية الروهنجية، 2018، ص7، متاح على الرابط:

(4) عبد السبحان نور الدين واعظ، مأساة المسلمين في بورما اراكان، 1388هـ (1968م)، (دار الأنصار، ب.م)، ص8، متاح على الرابط: https://khutabb.com>uploads
(5) محمد ناصر العبودي، بورما الخبر والعيان، وزارة الاعلام السعودية، الرياض، 1411هـ (1990م)، ص71.
(6) Aya Chan , The Development of a Muslim Enclave in Arakan (Rakhine) State of Burma (Myanmar) , SOAS Bulletin of Burma Research, Vol.3, No.2, Autumn 2005, p397.
(7) Francis Buchanan, m.d., A Comparative Vocabulary of Some of the Languages Spoken in the Burma Empire , SOAS Bulletin of Burma Research , V0l.1, No.1, Spring 2003 , p.767.
(8) تبلغ مساحة ميانمار 67.850 كم2، تتوزع بين يابسة مسحتها 47.090 كم2؛ ومسطحات مائيّة تبلغ 20.760 كم2. وتتكون ميانمار من 14 وحدة ادارية، سبعة اقاليم وسبع ولايات تتبعها (63) محافظة. انظر: هاشم خضير الجنابي، جغرافية اوراسيا: دراسة في الجغرافية العامة والإقليمية، دار ابن الاثير، جامعة الموصل، 1987، ص117. (9) تقع جمهورية اتحاد ميانمار، في جنوب شرق آسيا على امتداد خليج البنغال، تحدها الصين من الشمال الشرقي، والهند وبنغلاديش من الشمال الغربي ولاوس وتايلاند من الشرق، وتطل على خليج البنغال والمحيط الهندي جنوباً ويشكل نهر ناف حدا فاصلا بينها وبين بنغلاديش من جهة الغرب. انظر: المصدر نفسه، ص116.
(10) بشأن مكونات سكان اراكان واعداد المسلمين فيه انظر: ابي معاذ احمد عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص49.
(11) بورما ماساة تتجدد، وكالة انباء اراكان ، ANA : https://arakana.com>boks
(12) المصدر نفسه.
(13) طارق شديد، الروهينجا في ميانمار: الاقلية الاكثر اضطهادا في العالم، المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الانسان، الامارات، 2015، ص10.
(14) انظر : معلومات احصائية عن اقتصاديات ميانمار صادرة عن منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو) في : www.fao.org/in-action/in-myanmar-fao-helps-restore-levelihoods ، ويعاني سكان ميانمار عامة من الفقر الشديد خاصة في الريف اذ ان 32% منهم يعدون في حالة فقر حسب احصائيات 2012 ، ويغلب على اقتصادها الطابع الزراعي حيث يعيش ثلاثة أرباع سكانها على الزراعة، ويعمل نحو70% من القوة العاملة في القطاع الزراعي الذي يساهم بما نسبته 30.8% من اجمالي الانتاج المحلي .انظر : بيانات اقتصادية عن ميانمار : www.mogatel.com/openshare/Burma/doc-cvt.htm . للمزيد بشأن مكونات اقتصاد ميانمار ومساهمة كل قطاع في الناتج القومي خلال العقود الماضية انظر: د. هاشم خضير الجنابي، مصدر سبق ذكره، ص121-123.
(15) كان اغلب ابناء الروهينجا يتمتعون بصفة المواطنة ونوع من الجنسية البورمية وذلك بموجب قانون مواطنة الاتحاد (الاختياري) لعام 1948، والتي الغيت بموجب قانون 1982 الذي جردهم من حق المواطنة وما يترتب عليها من حقوق. انظر: محمد بن ناصر العبودي، مصدر سبق ذكره، ص65.
(16) يبلغ انتاج ميانمار من النفط حسب احصاءات 2011 نحو 20.200 برميل يوميا، ويصدر منه 880 برميل يوميا. مع احتياطي محقق بلغ 50 مليون برميل عام 2012. اما الغاز فكان الانتاج منه للمدة ذاتها نحو 12.1بليون م3، استهلك منه فقط 3.29 بليون م3 ، وصُدِرَ منه 8.81 بليون م3 ، ويلغ الاحتياطي المتحقق منه 28302 بليون م3 ، وتأتي تايلاند ثم الصين في مقدمة الدول المستورة للغاز من ميانمار . انظر: ميانمار، معلومات أساسية: www.aljazeera.net / 2012/3/31
(17) الاقتصاد الجانب الخفي وراء أزمة مسلمي الروهينجا : https://m.elwatannews.com/2017/1028
(18) فهد العصيمي، مأساة اخواننا المسلمين في بورما: www.ran-press.com.com/8/11/2016. من الجرائم التي ارتكبها الملك بودا باي قتله لأربعة من أشهر أئمة المسلمين في مانغدو لرفضهم أكل لحوم الخنزير، وهناك روايات اسبق عن اضطهاد مسلمي بورما حيث يشار إلى قيام الملك باينوانغ (1589-1550م) بحظر الذبح الحلال (الإسلامي)، واجبار المسلمين على الاستماع للخطب والمواعظ البوذية ومنع الاحتفال بعيد الأضحى ونحر الأضاحي. للمزيد انظر: طارق شديد، مصدر سبق ذكره، ص25-27.
(19) بشأن اضطهاد مسلمي اراكان ابان الاحتلال الإنجليزي. انظر: نور الإسلام جعفر علي آل فايز، المسلمون في بورما: التاريخ والتحديات، 1991سلسلة دعوة الحق، عدد115، (رابطة العالم الاسلامي، مكة المكرمة)، ص53.
(20) للمزيد بشأن المجازر والفظاعات المرتكبة بحق مسلمي اراكان من قبل بوذيي بورما واليابانيين خلال هذه المدة انظر: عبد السبحان نور الدين واعظ، مصدر سبق ذكره، ص11.
(21) انظر تفصيلا لعملية (الملك التنين) في: ابي معاذ احمد عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص147-162.
(22) مرصد الازهر للغات الاجنبية ، مسلمو بورما ، شباط 2016 ، ص12 : www.observer.azhar.eg/
(23) Myanmar's citizenship law and Rohingya : www.burma.compaign.org.u.k/
(24) Ibid.

في عام 2001، أعتُقِلَ ثمانية من المسلمين كانوا في طريقهم إلى رانغون من أركان، وكانوا يحملون الأوراق الرسمية المطلوبة عدا تصاريح السفر إلى خارج مناطق تواجدهم، فتم القبض عليهم وحكم عليهم بالسجن سبع سنوات. انظر: ابراهيم علي حسين ابو رمان، الاضطهاد البوذي لمسلمي بورما، مجلة البيان الالكترونية: 2015/10/8: https://albayan.c.uk/RSC/

(25) Burma Citizenship Law : https://www.hrw.org>burma005-2

(26) Ibid

(27) طارق شديد، مصدر سبق ذكره، ص12.

(28) اندلعت الشرارة الاولى عندما رفض سبعة من الرهبان الفتيان أن يدفعوا لصاحبة كشك مسلمة ثمن كيك ابتاعوه منها التي قامت بضرب أحدهم، تطورت الى أعمال الشغب أضرم البوذيون خلالها النار في مساكن المسلمين وممتلكاتهم فأحترق نتيجة ذلك أكثر من 30 منزلا ودار ضيافة تابعة للمسلمين. ودون ان تحرك الشرطة ساكنا، وقد قدر نشطاء المسلمين مقتل أكثر من 20 شخصا. انظر: ابي معاذ احمد بن عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص201.

(29) تم التهيئة لأعمال العنف هذه مسبقا اذ وزع الرهبان كتيب بعنوان (الخوف من ضياع العرق) وغيرها من المنشورات المناهضة للإسلام من خلال جمعية اتحاد التضامن والتنمية، التي انشأها مجلس الدولة للسلام والتنمية الحاكم، وتزامن ذلك مع تدمير تماثيل بوذا في أفغانستان، وكرد على ذلك طالب الرهبان البوذيين بتدمير مسجد هانثا في توانغو. وفي يوم 15 حزيران 2001 اندلعت اعمال شغب ضد المسلمين في توانغو، وكانت الحصيلة مقتل أكثر من 200 مسلم وتدمير 11 مسجدا واحراق أكثر من 400 منزل. وفي اليوم التالي، وبعد وصول الفريق ون ميينت السكرتير الثالث للمجلس العسكري ووزير الشؤون الدينية وفرض حظر التجول في توانغو، تم هدم مسجد هان ثا ومسجد سكة قطار توانغو. أما باقي مساجد توانغو فقد ظلت مغلقة حتى حزيران 2002. انظر: مسلمو بورما (ميانمار)، مصدر سبق ذكره.

(30) هناك بعض الروايات تشير الى ان الرهبان البوذيين قاموا بقتل فتاة بغي منهم وألقوا بجثتها قرب أحد المساجد ذريعة لإشعال العنف ضد المسلمين. انظر: مرصد الازهر للغلت الاجنبية، مأساة مسلمو الروهينجا، مصدر سبق ذكره.

(31) انظر تفصيلا بالموضوع في: ابي معاذ احمد عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص215-242.

(32) بدأت هذه الاحداث بسبب اصطدام امرأة مسلمة براهب صغير (11عام)، وسقوط وعاء تسول الراهب من يديه وتكسره، بحسب رواية الشرطة ورغم اعتقال المرأة استغل البوذيون ذلك وقاموا بالهجوم على المسلمين. انظر: ميانمار تعلن اخماد العنف ضد المسلمين، الجزيرة، 2013/5/1: www.aljazeera.net/news/international/

(33) مركز جنيف الدولي للعدالة، تقرير كوفي عنان لا يعكس مستوى الانتهاكات ضد المسلمين في ميانمار، 2017/1/13: www.gicg.org>116-abuses-aganst-rohingya

(34) طارق شديد / مصدر سبق ذكره، ص31.

(35) جيش إنقاذ روهينجا أراكان (آرسا)، والمعروف سابقا بحركة (اليقين)، جماعة مسلحة تنشط في إقليم أراكان تتبنى الدفاع عن مسلمي الروهينجا، ظهر لاول مرة عام 2012، عقب اعمال العنف التي حدثت في العام ذاته. وتؤكد مجموعة الأزمات الدولية في تقرير لها أصدرته عام 2016 أن هذه الجماعة تقودها عناصر من الروهينجا تعيش في السعودية، وزعيمها هو عطاء الله الذي ولد في باكستان وترعرع في السعودية وإن (آرسا) درّب عناصره قرب الحدود مع بنغلاديش، واول هجومهم لهم كان في تشرين الأول 2016 عندما قتلوا بعض الحراس والجنود على حدود بين ميانمار وبنغلاديش، وتقدر مصادر حكومية ميانمارية اعدادهم بنحو أربعمئة مقاتل. انظر: موسوعة الجزيرة، جيش تحرير اراكان : /www.algazeera.net/encyclpedia/movementstandparties/2017/9/10

(36) At Least 71 Killed in Myanmar as Rohingya insurgents stage major attack , RETERS ,August 25 , 2017: https://www.reuters.com/ world news/2017/8/25.

(37) مجلس الروهينجا : مقتل 3 الاف مسلم في ميانمار ، المصري اليوم ، 2017/8/28 : www.almasryyoum.com/news/details/1183848

(38) تقرير اممي: 40 الفا من الروهينجا نزحوا الى بنغلاديش في اسبوع واحد،2017/9/1: http://www.bbc.com/arabic/world-41127354

(39) مراسل BBC في أراكان: قرى مسلمي الروهينجا التي تحترق تم إحراقها بأيدي الرهبان البوذيين والحكومة تتهم الروهنجيا: https://static.bbci.co.uk/news/1.214.02062

(40) (Human Rights Watch) منظمة دولية غير حكومية تعنى بالدفاع عن حقوق الانسان ، تضم في عضويتها نحو 180 شخصية حقوقية ، بدأت سنة 1978 باسم (لجنة مراقبة اتفاقيات هلسنكي) للتحقق من أن الدول الاشتراكية آنذاك تحترم حقوق الانسان ، باندماجها مع منظمات حقوقية أخرى ، ظهرت هذه المنظمة 1988 . ومقرها الدائم في نيويورك، ولها مكاتب في عدد من دول العالم، ترصد المنظمة انتهاكات حقوق الإنسان، بغض النظر عن توجهاتهم السياسية وانتماءاتهم العرقية والدينية، والدفاع عن حرية الراي والتعبير، وتقدم المنظمة أحدث المعلومات عن الصراعات والأزمات لبلورة رأي عام دولي مناهض لها، ومن انجازات المنظمة؛ نجاحها في اعتماد معاهدة حظر تجنيد الأطفال، وفي إنشاء محكمة جرائم الحرب. وللمنظمة استقلالها المالي ولا تقبل الدعم المالي الحكومي. انظر: هيومن رايتس ووتش : http://www.hrw.org

(41) (أطباء بلا حدود MSF) منظمة إنسانية دولية غير حكومية انشاتها مجموعة من الأطباء والصحفيين عام 1971، معنية بحالات الطوارئ طبيا، والافصاح عن أسباب معاناة الإنسان خلال الأزمات بغض النظر عن العرق أو الدين أو الانتماء السياسي، ويوفر يوميا أكثر من 27000 من منتسبيها في جميع أنحاء العالم المساعدة إلى الشعوب المتضررة من العنف أو الإهمال أو الأزمات، وتتخذ المنظمة من مدينة جنيف مقرا لها، ولديها مكاتب في 19 بلد، وتدعم المشاريع في نحو 65 بلدا. انظر: https:/www.msf.org

(42) أطباء بلا حدود: أكثر من 6700 من مسلمي الروهينجا قتلوا خلال شهر، BBC، 14 /12/ 2017: http://www.bbc.arabic/world-42347593

(43) ميانمار: الجيش يبني قواعد عسكرية على أنقاض المساجد، 2018/3/13: http://www.raya.com/Home/GetPage/f6451603-4dff-4ca

(44) في 2017/11/23 ابرمت حكومتي ميانمار وبنغلاديش اتفاق لاعادة لاجئي الروهينجا على مراحل بناء على مقترحات صينية عرضت على الجانبين. انظر: اتفاق بين بورما وبنغلاديش ينص على بدء عودة اللاجئين الروهينجا ، 2017/11/23:-ar/a. 41503153 https://www.dw

(45) من قبيل ذلك ما اكده مساعد الامين العام للأمم المتحدة لحقوق الانسان من انه " من المتصور لاي من لاجئي الروهينجا ان يعود في المستقبل القريب الى ولاية راخين بطريقة امنة وكريمة ودائمة .. في الوقت الذي تستمر قواتها (ميانمار) في طردهم باتجاه بنغلاديش" انظر: مبعوث الامم المتحدة: الروهينجا يواجهون ارهابا وتجويعا قسريا في ميانمار" : www.bbc.com.arabic/world-43302123/2018/3/6

(46) ميانمار: هدم قرى الروهينجا لم يكن تدميرا لأدلة، اليوم السابع: https://m.youm7.com2018/2/26

(47) طارق شديد، مصدر سبق ذكره، ص *50*.

(48) الامم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الدورة الثانية والعشرون العادية لمجلس حقوق الانسان في 25 شباط / 22 آذار 2013: www.ohchr.org/AR/HRBodies/hr

(49) الامم المتحدة تدعو الى تحقيق فعال في العنف الطائفي في بورما: https//www.france24.com/ar/2012/8/4

(50) الامم المتحدة: العنف في بورما فاق التوقعات، الجزيرة نت، 2012/2/27: http://www>aljazeera.net/news international /

(51) نبوية احمد عبد الحافظ، المجتمع الدولي وقضية مسلمي بورما .. الروهينجا ، مجلة المقتطف التاريخي المصرية ، 2015/1/25، ص3: www.almoqtatf.tk/blog-post

(52) الامم المتحدة تُعَين فريق تحقيق في انتهاكات الروهينجا في ميانمار، الوطن ،2017/6/31: http://alwatannews.net/articl/717381

(53) اسامة الصياد، قصة التاريخ والجغرافية: هل من حل لمشكلة مسلمي الروهينجا ، نون بوست ،2017/9/6 : https://www.noon post.org>content

(54) الأمم المتحدة: ميانمار تريد تطهير البلاد عرقيا من مسلمي الروهينجا ، 2016/11/24 : http://www.bbc.com/arabic/world-38095033

(55) الامم المتحدة تتهم الجيش في ميانمار بتصفية مسلمي الروهينجا، تواصل، 2017/9/3: https://tawasil.net./details/

(56) تقرير اممي : 40 الف من الروهينجا نزحوا الى بنغلاديش في اسبوع واحد ، عربي .BBC 2017/9/1: https://ara/reuters.com>worldnews/

(57) المصدر نفسه .

(58) الامم المتحدة تنتقد بشدة سانغ سوتشي لتقصيرها في حماية الروهينجا، 2017/9/4: http://www.bbc.com/arabic/world/

(59) المصدر نفسه .

(60) الامين العام يحيط مجلس الامن حول ميانمار، مركز انباء الامم المتحدة ،2017/9/28: www.u.n.org>arabic>news

(61) الامين العام للامم للمتحدة يقترح ثلاث خطوات لميانمار، 2017/9/13: https://www.alaraby.co.uk>society

(62) غوتيرس: ميانمار تواجه خطر تطهير عرقي ،2017/9/6: www.aljazeera.net>news>international

(63) الامم المتحدة: هجمات حكومة ميانمار على مسلمي الروهينجا كانت ممنهجة لطردهم: https://akhabaar24.aragaam.coom>details

(64) مفوض الامم المتحدة لحقوق الانسان: مسلمو الروهينجا يواجهون نموذجا يدرس للتطهير العرقي، 2017/9/11: www.com/bbc.arabic/world-41225806

(65) مفوض حقوق الانسان يدعو الى فرض عقوبات دولية على ميانمار، 2017/9/20: www.com/arabic/world-41335224

(66) الامم المتحدة، زيد يدعو الى احالة ميانمار الى المحكمة الجنائية الدولية، اخبار الامم المتحدة:

https://news.un.org/ar/story/2018/7/1012142
(67)https://m.arabi21.com/story/2018/7/5 زيد بن رعد: على ميانمار ان تشعر بالعار بسبب التطهير، عربي21:
(68) مجلس الامن الدولي يدين اعمال العنف ضد الروهينجا في ميانمار، يورو نيوز، 2017/11/7: arabic.euronewes.com
(69) مجلس الأمن يدين ميانمار بقوة في بيان غير ملزم، جريدة الشرق الأوسط، عدد 1422، 2017/11/8 في: https://aawsat.com>home>article
(70)www.vetogate.com الامم المتحدة تصدر اول بيان بشأن مسلمي الروهينجا منذ 10 سنوات، بوابة فيتو، 2017/11/7:
(71) مجلس الامن يطالب ميانمار السماح لمسلمي الروهينجا بالعودة لديارهم، الجزيرة، 2017/11/7: www.aljazirahonline.com
(72) ميانمار: بيان مجلس الأمن يضر بمحادثات مع بنغلاديش، موقع 24 الإخباري، 8 /11/ 2011: www.shorouknews.com>news>view
(73) مجلس الأمن يدين ميانمار بقوة في بيان غير ملزم، جريدة الشرق الأوسط، مصدر سبق ذكره.

(74)www.aa.com.tr محمد طارق، غوتيرش يعين قاضيا امريكيا رئيسا لالية التحقيق المستقلة في ميانمار، وكالة الاناضول: /2/4/2019
(75) Human Rights Watch، التقرير العالمي 2013: بورما احداث 2012: https://www.org/2013
(76) المصدر نفسه.
(77) Human Rights Watch ، التقرير العالمي لعام 2016 : https://www.hrw.org/2016
(78) هيومان رايتس: جيش ميانمار أحرق منازل الروهينغا ، الجزيرة ، 2016/12/13 : www.aljazzera.net
(79) المصدر نفسه .
(80) رايتس ووتش : 214 قرية دمرها جيش ميانمار في راخين ، عرب 48 ، 2017/9/19 : https://www.arab48.com

(81) رايتس ووتش تتهم ميانمار بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، رويترز، 26 /11/ 2017: https://ara.reuters.com>worldnews
(82) المصدر نفسه
(83) العفو الدولية (AMNESTY) ؛ منظمة دولية غير حكومية ، مقرها لندن ، أسسها الإنجليزي بيتر بينيسن عام 1961، معنية بحماية حقوق الإنسان ، وتركّز نشاطها على سجناء الرأي خاصة ، بسبب معتقداتهم أو لونهم أو عِرقهم أو لغتهم أو دينهم، وتدعو لتطبيق معايير عادلة لمحاكمة لجميع السجناء ، وتعارض المنظمة بشدة عقوبة الإعدام والتعذيب أو المعاملة المهينة للسجناء ، ومن أهدافها ؛ وقف العنف ضد المرأة ، والدفاع عن الفقراء ، وحماية اللاجئين والمهاجرين ، وتنظيم تجارة الأسلحة عالميا ، والمنظمة حيادية ، وذات استقلال مادي فهي ممولة ذاتيًا عن طريق التبرعات من الأعضاء والمؤيدين لها البالغ عددهم نحو 2.2 مليون شخص معظمهم من المتطوعين في أكثر من 150 بلداً ولا تَقْبَل أي اعتمادات مالية من أي كيان حكومي . انظر منظمة العفو الدولية في: http://www.amnesty.org
(84) منظمة العفو الدولية: ميانمار. https://www.amnesty.org/ar/counteries/aisa-pacific/Myanmar/report the /2016-2017
(85) المصدر نفسه
(86) اشارت المنظمة إلى أن جيش ميانمار، الى جانب جيش كوريا الشمالية، هو واحد من بين مجموعة صغيرة من قوات الدول فى جميع أنحاء العالم التي تستخدم الألغام المضادة للأفراد علنا في السنوات الأخيرة رغم منعها بمعاهدة حظر الألغام لعام 1997. العفو الدولية: انفجار ألغام أرضية زرعتها سلطات ميانمار لاستهداف الروهينجا، 2017/9/10: http://www.bbc.arabic.com/world.41212167
(87) العفو الدولية تطالب الاتحاد الاوروبي بزيادة الضغط على ميانمار، ANA، 15 اكتوبر 2017: .https://www.ana.com
(88) المصدر نفسه
(89) العفو الدولية: ميانمار ارتكبت جرائم ضد الإنسانية بحق الروهينجا، الوطن، 2017/10/18: https://m.elwatanne>news>details
(90) المصدر نفسه
(91) العفو الدولية تطالب الاتحاد الاوربي بزيادة الضغط على ميانمار، كونا، 2018/10/14: https://www.kuna.net>ArticleDetails
(92) العفو الدولية: ميانمار ارتكبت جرائم ضد الإنسانية بحق الروهينجا ، مصدر سبق ذكره .
(93) المصدر نفسه.
(94) منظمة: ميانمار تبني قواعد عسكرية بأماكن سكنها وصلى بها مسلمو الروهينجا :

https:// ara.reuters.com> worldNew/2018/3/12

(95) المصدر نفسه.

(96) بدء الاهتمام بحقوق الاقليات قبل الحرب العالمية الاولى (1914-1918)، اذ ابرمت العديد من المعاهدات والاتفاقيات الخاصة بالاقليات بين الدول الاوربية والدولة العثمانية في إطار مايعرف بـ(الامتيازات) لحماية الأقليات الدينية والعرقية في الاخيرة، وتعد معاهدة (افينا) عام 1815م الخطوة الأهم في هذا المجال بما فرضته من التزامات على كل من بلغاريا ورومانيا لصالح الأقليات العرقية والدينية. انظر: حميد حسين كاظم، حقوق الاقليات في التشريعات الدولية والاقليمية والوطنية، مجلة الفرات، كلية القانون، جامعة كربلاء، العدد 5، 2014: 7-5- fcdrs.com> mag> issue، وجاءت معاهدة فرساي عام 1919 التي جعلت من حقوق الإنسان التزاماً على الدول الخاسرة في الحرب حيث ابرم الحلف عدد من الاتفاقيات مع النمسا 1919، المجر 1920، اليونان 1920 أُلزِمَت هذه الدول بتنظيم التزاماتها تجاه رعاياها من الأقليات: الالتزام بحماية الأقليات. اولا؛ وثانيا منح الأقليات حق تقديم شكوى الى مجلس العصبة. انظر: بولس رامز، حقوق الاقليات في الاتفاقات والمواثيق الدولية، الحوار المتمدن، عدد 1923، 2007/5/22: www.m.ahewar.org>s.asp

(97) يبرر اغفال/تغافل ميثاق الأمم المتحدة عن ذكر الأقليات صراحة، بروز مفهوم سيادة الدولة بقوة اذ قد يشكل الاتيان على ذكر الأقليات أو الدعوة لحمايتها تدخلا في الشؤون الداخلية للدول إذا ما قامت دولة أجنبية بتوظيف روابطها القومية والدينية والمذهبية مع أقلية تقيم في بلد آخر، لذا رأت المنظمة ان قضية حماية الأقليات تعد من صميم سلطان الدولة ذاتها، يضاف إلى ذلك تصور مفاده ان قيام أنظمة ديمقراطية حقيقية العالم هو أفضل ضمان لحماية الأقليات فيها.

(98) في 1948/12/10 صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مؤكدا في المادة (2) منه على حق كل إنسان في التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في الإعلان، بغض النظر عن وضعه، بما في ذلك الأصل الاجتماعي العرقي، فيما اشارت (المادة 7) الى أنّ الناس جميعا سواء أمام القانون وهم يتساوون في حق التمتع بحمايته دونما تمييز. انظر نص المادتين (2 و 7) من الاعلان في: الاعلان العالمي لحقوق الانسان، جامعة مينيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع1 A.94.XIV-Vol.1, Part، ص1 : hrlibary.umn.edu > arabic > comdoc

(99) انظر نص المادة (3/1) من ميثاق الامم المتحدة في: www.un.org>chrter-united-nations

(100) د.ناظر احمد منديل ود. صالح عبد عايد ود. اسماء عامر عبدالله، حماية الاقليات من منظور القانون الدولي الانساني، مجلة، طريق العلوم التربوية والاجتماعية، تركيا، عدد 6(5) حزيران 2019، ص294.

(101) انظر نص الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم 1960 في: جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع1 A.94.XIV-Vol.1, Part، ص 193. عرفت الاتفاقية التمييز بانه مَيز أو استبعاد أو قصر أو تفضيل على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الحالة الاقتصادية أو المولد، يقصد منه أو ينشأ عنه إلغاء المساواة في المعاملة في مجال التعليم كحرمان أي شخص أو جماعة من الحصول على تعليم، وإنشاء أو إبقاء نظم أو مؤسسات تعليمية منفصلة لأشخاص معينين أو لجماعات معينة من الأشخاص. انظر نص المادة (1) من الاتفاقية.

(102) إعلان الأمم المتحدة للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1963، جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع1 A.94.XIV-Vol.1, Part، ص 83 : hrlibary.umn.edu > arabic > comdoc

(103) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966، جامعة منيسوتا مكتبة حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، 94.XIV-Vol.1, Part 1 ، ص 28.

(104) الامم المتحدة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم 40 (A/39/40)، المرفق السادس، التعليق العام رقم 12(21) (المادة 1)، الصادر في الوثيقة CCPR/C/21/Rev.1.

(105) المصدر نفسه.

(106) الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها 1973، حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 110.

(107) إعلان الامم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمتين على أساس الدين أو المعتقد لعام 1981، حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع1 A.94.XIV-Vol.1, Part، ص 168.

(108) الامم المتحدة، حقوق الانسان، مكتب المفوض السامي، إعلان الامم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية والى أقليات دينية ولغوية 1992: www.ohcr.org/ar/Professonalinterest/Pages/Minorites.aspx

(109) للاستفاضة انظر: بوهراوة رفيق، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، رسالة ماجستير، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010م ص67-69، ونظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1998: https://www.icrc.org>documents>misc

(110) يوسف عبد الرحمن، البورميون يذبحون مسلمي اراكان دون محاكمات:
www.alanba.com.kw/kottab/yous/2012/8/10
(111) رئيس ميانمار يعلن رسميا: لا مكان للمسلمين في بورما، وكالة الانباء الاسلامية (حق)، 2013/3/28:
https://dawaalhaq.com/post/355
(112) The NewYork Times, Aung San Suu Kyi Asks U.S. Not to Refer to "Rohingya" :
https://www.nytimes.com/2016/5/7/world/asia/myanmar-rohingya.html.
(113) يعد الجنرال مين أونغ هلاينغ ، الرجل الاقوى في ميانمار؛ فبالرغم من قيام قيادة الجيش عام 2011 بحل المجلس العسكري الحاكم ،آنذاك ، والسماح بإجراء انتخابات فاز بها حزب الرابطة الوطنية من أجل الديموقراطية بزعامة سو تشي ، فان الجنرال هلاينغ احتفظ بمراكز قوى كثيرة اذ ان البرلمان يضم من بين اعضائه 25% من العسكريين يعينهم قائد الجيش مما يعني ضمان تعطيل أي تغيير جذري ، وتتبع له وزارات : الداخلية والدفاع والحدود مباشرة . وفي ولاية راخين التي تشهد أعمال العنف يتولى الجيش وخصوصا قائده الجنرال هلاينغ إدارة الأمور . بحسب مارك فارمنر، مدير الحملة من أجل بورما في الحكومة البريطانية . فإن الانتقادات يجب ان توجه لقائد الجيش في ميانمار "لأن جنود الجنرال هلاينغ هم الذين يقتلون الروهينجا، وهو الشخص الوحيد في ميانمار الذي يملك سلطة إصدار الأمر للجنود بوقف هجماتهم على قرى الروهينجا وإطلاق الرصاص على الأطفال وإحراق عائلات حية داخل بيوتهم." انظر: الرجل الأقوى في ميانمار: تعرف على "الشخص الوحيد" القادر على حل أزمة الروهينجا، 17 /2017/9:
http://www.bbc.com/arabic/world-41298962
(114) قائد الجيش البورمي يدعو للاتحاد حول قضية الروهينجا ويعتبر ان لا جذور اثنية لها في ميانمار":
https://france24.com/ar/2017/9/17
(115) الجيش في ميانمار: مسلمو الروهينجا مهاجرون وليسو مواطنيين : www.bbc.com /2017/3/27
(116) نبوية احمد عبد الحافظ، المجتمع الدولي وقضية مسلمي بورما .. الروهينجا ، مصدر سبق ذكره .
(117) NLD must tell the world "no Rohingya in Myanmar" : MP , Frontier Myanmar 2018/2/7 :
https://frontiermyanmar.net/en/org.
(118) الروهينجا في ميانمار: ما دلالة هذا الاسم، IRIN: www.irinnews.org/ /9/152014
(119) Antoni Slodkowski ,Myanmar's Suu Kyi reiterates stance on not using term 'Rohingya' – official,REUTERS, JUNE 20, 2016: https://www.retures.com/2016/620.
(120) بحسب صحيفة (الجارديان) البريطانية فانه وبرغم من تعهد حكومة ميانمار للأمم المتحدة من انها ستسمح لكل مواطن بتحديد انتماءه العرقي خلال تعداد السكان عام 2014، اعلن المتحدث باسم الرئاسة بانه لن يسمح بأدراج اسم كل شخص يدعى انه مسلم روهينجي : المصدر نفسه . وقد انتقدت جانيت إي جكسون ممثلة صندوق الامم المتحدة للتنمية في ميانمار عدم تطرق بيانات التعداد اعلاه لأعداد مسلمي الروهينجا بالقول ان ذلك "يمثل قصور خطير وامر مقلق للغاية بما يخص حقوق الانسان". انظر: بيانات التعداد السكاني في ميانمار تشير الى تراجع عدد المسلمين، أرفجين العربية، 2016/9/22: www.rvisiontv.com/arabic
(121) الامم المتحدة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم 40 (A/39/40)، المرفق السادس، التعليق العام رقم 12(21) (المادة 1)، مصدر سبق ذكره.
(122) حركة (969) هي حركة سياسية بوذية (دينية – قومية)، تأسست في مينمار سنة 1999 لمحاربة الإسلام اذ تعده كتهديد وجودي لـ(بوذية) ميانمار ، وتضع نصب عينيها معاداة وطرد مسلمي الروهينجا من اراكان ، وتبنت الحركة العنف اسلوبا لتحقيق اهدافها اذ شنت العديد من الهجمات على مساجد المسلمين، ومدارسهم ومؤسساتهم الخاصة ، وقتل العديد من ابنائهم اذ اكد زعيم الحركة ويراثو بان هدفهم الأساسي هم البنغال الذين يعنفون ويرهبون الراخين البوذيين. اما الدلالة الرمزية للاسم فالأرقام الثلاث المكونة له ترمز بشكل مباشر لـ(24) علامة في (الكنوز الثلاثة) للبوذية، فالرقم 9 منها لبوذا و6 لدارما و9 الأخرى لسانغا، وهما من كبار اتباع بوذا، وقد ولدت عن (969) حركة ماباثا التي تبنت معظم أهدافها بالإضافة إلى تدخلاتها العديدة في السياسة. للمزيد انظر: ويكيبيديا، حركة (969): https://ar.wikipedia.org/wiki
(123) آشين ويراثو المولود، راهب بوذي بورمي مولود عام 1968، يكن له البوذيون احتراما كبيرا، يشتهر بتعصبه ضد الإسلام. لقب نفسه بـ(بن لادن بورما ، وبالنازي الاصلع) دخل السجن في 2003 بتهمة التحريض على الكراهية الدينية وحال الأفراج عنه في 2012 ، بدأ حملة تدعو البوذيين لمقاطعة المحلات التي يمتلكها المسلمون . كما اقترح قانون يتضمن قيودا على النساء اللائي يرغبن بالزواج من رجال المسلمين. وعندما ظهرت صورة ويراثو على غلاف أحد أعداد مجلة التايم تحت عنوان (وجه الإرهاب البوذي)، دافع عنه الرئيس البورمي ثين ساين ومنددا بذلك كون "تقرير مجلة تايمز يخلق سوء فهم للبوذية". انظر: الراهب آيشين ويراثو.. وجه التطرف البوذي ضد مسلمي الروهينجا https://www.noonpost.com
(124) طارق شديد، مصدر سبق ذكره، ص19.
(125) المصدر نفسه، ص19. في لقاء له مع مجلة التايمز الامريكية قال ويراثو انه لابد من المحافظة على ميانمار دولة بوذية، وانه لن يسمح للمسلمين، وهم 5% من السكان، ان يحتلوا البلاد، وان رعاية البوذية والعرق الذي ينحدر ويراثو منه اهم عشرات المرات من الديمقراطية. انظر: محمد ابراهيم الدسوقي، الدواعش البوذيون، الاهرام، 2017/9/11: www.alahram.com/ar/

(126) قبل اندلاع اعمال العنف الاخيرة ضد الروهينجا بنحو شهرين قام ويراثو بزيارة لولاية أراكان في حزيران 2017، واجتماعه مطولا بقائد الشرطة في بلدة مانغدو، وقيامه بجولة في القرى البوذية القليلة في البلدة والتقائه بالبوذيين وقادة متشددين من عرقية الماغ، وجاءت الاحداث اللاحقة مصداق لتوقعات ارتفاع وتيرة أعمال العنف العدائية ضد الروهينغا بعد هذه الزيارة ". انظر: الراهب البوذي المتطرف ويراثواً يعقد اجتماعاً مغلقاً مع قائد الشرطة في ولاية أراكان، آرفيجن العربية، 2017/6/7: www.rivisiontv.com/arabic

(127) "بن لادن بورما" آشين ويراثو، وكالة انباء اراكان : 2014/3/22 /www.arakanna.com

(128) الأمم المتحدة: ميانمار تريد تطهير البلاد عرقيا من مسلمي الروهينغا، 2016/10/24 http://www.bbc.com/arabic/world-38095033

(129) هيومن "رايتس ووتش": جيش ميانمار دمر 214 قرية في اراكان، جريدة الشرق، 2017/09/19: https://www.al-sharq.com>articale

(130) من قبيل ذلك قيام السلطات البورمية عام 2000 بمصادرة المسجد المركزي في مدينة (مانغدو) ومحيطه، وتحويله الى مركز للدفاع المدني، فضلا عن مصادرة المقبرة القديمة للمسلمين في مدينة (تاكهودة) وانشاء معبد بوذي كبير فيها. انظر: ابي معاذ احمد بن عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص201، وبحسب نائب رئيس اتحاد طلبة مسلمي ميانمار ابراهيم عتيق فانه قد تم خلال عام 2001 تدمير نحو 72 مسجدا بعدما اصدرت قانون منعت بموجبه بناء مساجد جديدة وترميم واصلاح القائم منها، وهدم اي مسجد تم بناءه خلال العشرة سنوات السابقة على القرار. انظر: امجد رمان،_الروهينجا .. حكاية شعب بلا وطن، مجلة البيان، 2014 /4/30: www.albain.net/org

(131) ليس هناك ارقام ثابتة ودقيقية لاعداد اللاجئين الروهينجا بسبب توزعهم على بلدان كثيرة، ومنهم من لم يتم تسجيلهم كلاجئين لدى الامم المتحدة، فإلى جانب العدد الاكبر في بنغلاديش المقدر بنحو (800) ألف بحسب مفوضية الامم المتحدة للاجئين؛ هناك اعداد كبيرة منهم موزعين في اندونوسيا وماليزيا وتايلند والهند والسعودية ودول اخرى. انظر: الامم المتحدة : 800 الف لاجئ من الروهينجا في بنغلاديش ، جريدة الاتحاد ، 2017/9/28 : www.alittihad.ae>mobile>details

(132) غوتيرس : الروهينجا في ميانمار يواجهون خطر التطهير العرقي : 2017/9/5/www.m.dw.com/ar

(133) مفوض حقوق الانسان: الانتهاكات ضد الروهينجا في ميانمار قد تكون تطهيرا عرقيا: https://news.un.org/2017/9/11

(134) محمد بن ناصر العبودي: مصدر سبق ذكره، ص*35*.

(135) حسن بن محمد، المسلمون في بورما، مصدر سبق ذكره.

(136) امجد رمان، الروهينجا .. حكاية شعب بلا وطن، مصدر سبق ذكره.

(137) كوفي عنان يسلم تقريرا بشأن اوضاع مسلمي الروهينجا في اراكان، القدس العربي، 2017/8/23: www.alquds.co.uk

(138) مسلمو بورما بين مطرقة بوذا وسندان النسيان: www.mexat>com/vb/archive/inde/2012/6/30

(139) في إطار حملات المقاطعة للمسلمين يتم وضع شعار حركة (969) على محلات البوذيين ومراكزهم التجارية في دعوة لحصر التبضع منها وعدم التعامل مع المسلمين. للمزيد انظر: طارق شديد، مصدر سبق ذكره، ص8.

(140) من قبيل ذلك رفع الحد الادنى لسن الزواج الى 25 سنة للفتيات و30 سنة للرجال مع وجوب حصول موافقة الحكومة المسبقة والتي قد تصل مدة الحصول عليها لسنوات. اما الزواج المختلط فيقتضي الاعلان عنه على الملأ وإذا ما اعترض اي شخص عليه فلا يمكن اتمامه. انظر: حسن بن محمد، المسلمون في بورما، البيان، 2012/7/25: www.albayan.co.uk.mobile>article2

(141) مفتي ميانمار: الحكومة اصدرت قانونا للحد من الانجاب بين المسلمين حتى لا يكثر عددهم قانون 2017/1/15: www. thenewkhalij.org>nod

(142) بشان هذه الانتهاكات انظر: ابي معاذ احمد بن عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص195-198، والطريق الى الروهينجا ! ، الاهرام اليومي ، 2017/11/26 : www. ahram>org.eg>news

(143) بشأن الجدل حول اقلية الروهينجا اصلا ومصطلحا انظر وجهات النظر حول تقرير المؤرخ الانجليزي فرانسيس باكونان هاملتون المنشور اواخر القرن 18 عند تناوله (المفردات المقارنة لبعض اللغات الناطقة في مملكة بورما) والذي اورد فيه مفردة الروهينجا في اشارة الى اللهجة التي يتحدث بها المحمديين (المسلمين) الذين استقروا في اراكان ويسمون أنفسهم روهينجا او سكان اراكان. راجع ص2 من بحثنا هذا.

(144) انظر المادة (1/2) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية 1966، الامم المتحدة، حقوق الانسان: www.un.org>s.asp

(145) مفوض حقوق الانسان، ما يجري ضد الروهينجا نموذج كتابي للتطهير العرقي، مصدر سبق ذكره.

(146) الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها لعام 1973، مصدر سبق ذكره.

(147) احمد بوخريص ، ازمة الروهينجا : ابادة جماعية وتطهير عرقي ، المركز الديمقراطي العربي ، 2017/11/15 : https://democraticac.de?p=50571

(148) لماذا لا تصنف الامم المتحدة ازمة الروهينجا "ابادة جماعية"، سكاي نيوز، 2017/11/13: www.skynewsarabia.com/

(149) المحكمة الجنائية الدولية : International Criminal Court (ICC) ، ومقرها لاهاي ، تأسست عام 2002 وذلك بعد التوقيع على ميثاق روما عام 1998 الذي جاء تتويجا للجهود السابقة كمحكمة مجرمي الحرب في يوغسلافيا 1993، ومحكمة مجرمي الحرب في رواندا 1994، هدفها مقاضاة الأفراد المتهمين بالإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية ، وجرائم الحرب ، ولا تباشر المحكمة دورها القضائي ما لم تُبدِ المحاكم الوطنية رغبتها ، أو كانت غير قادرة على التحقيق أو الادعاء ضد تلك القضايا ، وهي بذلك تمثل المآل الأخير لتحقيق العدالة . ورغم كون المحكمة مستقلة عن الأمم المتحدة، اداريا ووظيفيا وماليا، الا ان هناك علاقة قانونية بينهما تتصل باختصاص مجلس الامن الدولي في إحالة (الحالة) التي يرى انها داخلة ضمن ولايتها. يبلغ عدد الدول الأعضاء فيها 104 حالياً، و35 دولة أخرى موقعة على قانون روما لكنها لم تصادق عليه بعد. للاستفاضة انظر: براء منذر كمال عبد اللطيف (دكتور)، النظام القضائي للمحكمة الجنائية الدولية، دار الحامد، عمان ،2008م

(150) محمد شوقي عبد العال (دكتور)، مذابح الروهينجا والمحكمة الجنائية الدولية، الاهرام، عدد47760 في 2017/9/10: www.alahram.org.eg>news

(151) بشأن سبل الاحالة الى المحكمة انظر: براء منذر كمال عبد اللطيف، مصدر سبق ذكره، ص134ومابعدها.

(152) عربي B.B.C. ، مأساة الروهينجا : المحكمة الجنائية الدولية تفتح تحقيقا اوليا في جرائم "الابادة" بحق الاقلية المسلمة ، www.bbc.news.arabic.html : 2018/9/19

(153) المصدر نفسه .